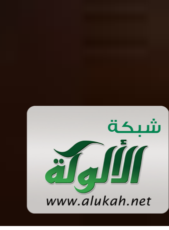
الإِحكَامُ

في

مَسَائِلِ الأَسْمَاءِ والأَحْكَام

إعداد وترتيب

محمود عبد العزيز حماد



توطئة :

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم التنزيل { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً}[النساء: 136].

وصلى الله على عبده ورسوله نبينا محمد الذي آمن بالله حق الإيمان وأوضح لأمته طريق الإيمان فتركهم على محجة بيضاء واضحة لا يزيغ عنها إلا هالك, فصل الله وسلم عليه تسليماً كثيراً.

وبعد فإني أقول بلسان الحال والمقال: { فالمرغوب إلى من يقف على هذا البحث أن يعذر صاحبه، حيث علَّقه في ضيق من الوقت, وانشغال في الخاطر, مع بضاعته المُزجاة, وها هو قد نصب نفسه هدفاً لسهام الراشقين،وغرضاً لأسِنَّة الطَّاعنين, فلقاريه غُنمه, وعلى مُعلقِه غُرمه, والله يغفر له ذلك .

وهذه بضاعته تُعرض عليك, وموَلَّتيهُ تُهدى إليك, فإن صادفت كفؤاً كريماً لها, فلن تعدم منه إمساكاً بمعروف, أو تسريحاً بإحسان, وإن صادفت غيره فالله تعالى المستعان, وعليه والتكلان .

وقد رضي من مهرها بدعوةٍ خالصةٍ في ظهر غيب, إن وافقت قبولاً واستحساناً, وبرد جميل إن كان حظُّها احتقاراً واستهجاناَ.

والمنصف يهب خطأُ المخطئ لإصابته, وسيئاته لحسناته, فهذه سنة الله في عباده جزاءً وثواباً.

ومن ذا الذي يكون قوله كله سديداً, وعمله كله صواباَ, وهل ذلك إلا المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى, ونطقه وحيٌ يُوحى, فما صح عنه فهو نقل مُصَدَّقٌ عن قائل معصوم, وما جاء عن غيره فثبوت الأمرين فيه معدوم, فإن صح النقل لم يكن القائل معصوماً, وإن لم يصح لم يكن وصوله إليه معلوماً([1])

1 مقتبسٌ من آخر مقدمة ابن القيم (روضة المحبين ص:28) .



أما بعد:

فإن مبحث مسائل الأسماء والأحكام من أهم مسائل العقيدة الجليلة ؛
لذا سنتناوله من خلال تمهيدٍ ثم ذكر عشرة مسائل تضمنتْ كلٌّ منها جملةً من المطالب ،
كما يلي :-

تمهيد وتضمن مطلبين:

- المطلب الأول: أهمية مدارسة هذا المبحث .
- المطلب الثاني: وقفة مع عنوان المبحث .
- **مسائل الأسماء والأحكام:**

المسألة الأولى: الإيمان عند أهل السنة قول وعمل وفيها مطالب:-

المطلب الأول: دليل المسألة الأولى .

المطلب الثاني: قول القلب ؛معناه، أدلته ، حكمه .

المطلب الثالث: قول اللسان؛ معناه ، أدلته، حكمه .

المطلب الرابع: عمل القلب؛ معناه ، أدلته ، أقسامه، حكمه .

المطلب الخامس: عمل الجوارح ، معناه ، أدلته ، أقسامه، وحكمه .

المطلب السادس: الفرق المخالفة لأهل السنة في المسألة الأولى .

فصلٌ : كلام الأشاعرة في تعريف الإيمان !

المسألة الثانية: الإيمان يزيد وينقص وفيها مطالب:

المطلب الأول: معنى المسألة الثانية .

المطلب الثاني: أدلة الكتاب على زيادة الإيمان ونقصانه .

المطلب الثالث: أدلة السنة الصحيحة على زيادة الإيمان ونقصانه .

المطلب الرابع: آثار السلف في زيادة الإيمان ونقصانه .

المطلب الخامس: الإيمان يزيد كمًا وكيفًا .





المطلب السادس: الفرق المخالفة لأهل السنة في هذه المسألة .

المطلب السابع: بسط كلام الأشاعرة في تعريف الإيمان !

المسألة الثالثة: تفاضل أهل الإيمان وفيه مطالب:

المطلب الأول : معنى تفاضل أهل الإيمان فيه .

المطلب الثاني: أدلة تفاضل أهل الإيمان فيه .

المطلب الثالث: كلام العلماء في إثبات تفاضل أهل الإيمان .

المطلب الرابع: طبقات الموحدين في الآخرة .

المسألة الرابعة: دخول الأعمال في مسمى الإيمان وفيها مطلبان:

المطلب الأول: معنى دخول الأعمال في مسمى الإيمان .

المطلب الثاني: الأدلة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان .

المسألة الخامسة: مراتب الدين ثلاثة ؛الإسلام والإيمان والإحسان وفيها مطالب:

المطلب الأول: العلاقة بين الإسلام والإيمان والإحسان .

المطلب الثاني: إذا اجتمع الإسلام والإيمان افترقا .

المطلب الثالث: إذا افترق الإسلام والإيمان اجتمعا .

المطلب الرابع: ثمرة التفريق بين الإسلام والإيمان .

المسألة السادسة: ما يثبت به عقد الإسلام وفيها مطالب:

المطلب الأول: المقصود بعقد الإسلام .

المطلب الثاني: ثبوت عقد الإسلام بالنطق بالشهادتين ، معناه ، أدلته .

المطلب الثالث: ثبوت عقد الإسلام بالولادة من أبوين مسلمين ، معناه ، أدلته .

المطلب الرابع: ثبوت عقد الإسلام بالقيام بأعمال الإسلام الظاهرة المختصة بهم .



المطلب الخامس: ما يترتب على ثبوت عقد الإسلام في الدنيا والآخرة .

المسألة السابعة: الاستثناء في الإيمان وفيها مطالب :

المطلب الأول: معنى الاستثناء في الإيمان .

المطلب الثاني: الاستثناء في الإيمان عند أهل السنة .

المطلب الثالث: الاستثناء في الإيمان عند الفرق المخالفة لأهل السنة .

المسألة الثامنة: فاسقُ أهل القبلة عند أهل السنة وفيها مطلبان:

المطلب الأول: فاسق أهل القبلة مؤمن ناقص الإيمان .

المطلب الثاني: فاسق أهل القبلة عند طوائف المرجئة والوعيدية .

المسألة التاسعة: طريقة السلف في الجمع بين نصوص الوعد والوعيد .

المطلب الأول: معنى نصوص الوعد وبعض أمثلتها .

المطلب الثاني: معنى نصوص الوعيد وبعض أمثلتها .

المطلب الثالث: طريقة طوائف المرجئة مع نصوص الوعد والوعيد .

المطلب الرابع: طريقة طوائف الخوارج والمعتزلة مع نصوص الوعد والوعيد .

المطلب الخامس: أوجه الجمع بين نصوص الوعد والوعيد عند أهل السنة .

المسألة العاشرة: ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى (ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه) .

المطلب الثاني: موانع تتعلق بالفاعل تمنع من إطلاق التكفير .

المطلب الثالث: موانع تتعلق بالفعل تمنع من إطلاق التكفير .

المطلب الرابع: موانع تتعلق بالثبوت تمنع من التكفير .

أسئلة شاملة لكل مسائل البحث .



بين يدي مدارسته نشير باختصار إلى أهميته:

- أن من أعظم المسائل خطرا ولكثرة وقوع الانحراف فيها في عصرنا .

لذا عني علماؤنا قديمًا وحديثًا بالتحذير من التكفير بلا ضوابط ومن الغلو في هذا الباب؛ وذلك لإن تكفير المسلم والحكم عليه بالخروج من الإسلام أمر عظيم وشيء كبير في دين الله, وقد جاءت نصوص كثيرة تحذر من الإقدام عليه وتنفر المسلمين من التساهل فيه, وتعظم خطره وتشدد في شأنه.

من ذلك : حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " لا يرمى رجل رجلا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك"([1]).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " إذا قال الرجل لأخيه يا كافر , فقد باء به أحدهما"([2]).

وحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أيما رجل قال لأخيه يا كافر. فقد باء بها أحدهما"([3]).

وحديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "لعن المؤمن كقتله, ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به في الآخرة, وليس على رجل مسلم نذر فيما لا يملك, ومن رمى مؤمنا بكفر, فهو كقتله"([4]).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

{هَذَا مَعَ أَنِّي دَائِمًا وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي : أَنِّي مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ نَهْيًا عَنْ أَنْ يُنْسَبَ مُعَيَّنٌ إلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيقٍ وَمَعْصِيَةٍ ، إلَّا إذَا عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارَةً وَفَاسِقًا أُخْرَى وَعَاصِيًا أُخْرَى وَإِنِّي أُقَرِّرُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَطَأَهَا : وَذَلِكَ يَعُمُّ الْخَطَأَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَبَرِيَّةِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ لَا بِكُفْرِ وَلَا بِفِسْقٍ وَلَا مَعْصِيَةٍ } انتهى([5])

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

{وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم ، الذي على عبد القادر ، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ، لأجل جهلهم ، وعدم من ينبههم ، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ، أو لم يكفر ويقاتل ؟ (سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ)} انتهى([6])

قال **الشوكاني** - رحمه الله تعالى- معلقا على هذه الأحاديث: (اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار... – ثم قال بعد أن أورد النصوص المحذرة من

---

1 أخرجه : البخاري , رقم (6045)

2 أخرجه : البخاري , رقم (6103) .

3 أخرجه : البخاري , رقم (6104) .

4 أخرجه : البخاري , رقم (6047) .

5 مجموع الفتاوى : (229/3) .

6 الدرر السنية :(104/1) .



التكفير-: ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير)([1])

ويبين **الغزَّاليُّ** - رحمه الله تعالى-: خطر التساهل في التكفير فيقول: (والذي ينبغي الاحترازُ منه التكفيرُ ما وُجد إليه سبيلاً، فإنّ استباحةَ الدماء والأموالِ من المصلّين إلى القبلة المصرّحين بقول: لا إله إلا الله محمّد رسول الله، كلّ ذلك خطأ، والخطأ في تركِ ألفِ كافر في الحياةِ أهونُ من الخطأ في دمٍ لمسلم)(2)

وينقل **ابن حجر الهيثمي** - رحمه الله تعالى- عن أئمة الشافعية بأنهم كانوا يحتاطون كثيرا في باب التكفير فيقول: "ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه؛ لعظم خطره وغلبة عدم قصده, سيما من العوام, وما زال أئمتنا على ذلك قديما وحديثا"([[3]]).

ولعظم وخطورة هذا الأمر قال **ابن عبد البر** - رحمه الله تعالى-:(فالواجب في النظر ألا يكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيره، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أو سنة)([4])

- **أن انتشار الانحراف في أول خلاف عقدي ظهر في الأمة يفتح باب خراب المجتمعات من قتل وتفجير!**

يعد النزاع في الحقيقة الإيمان والإسلام أول اختلاف وقع في الأمة، وافترقت لأجله، وصاروا مختلفين في الكتاب والسنة، وكفر بعضهم بعضا، وقاتل بعضهم بعضا ([5]) .

وذلك أنهم اختلفوا فيمن له طاعات ومعاص، وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار، وهو من يسمى الفاسق الملي، فالخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين، ومسألة الفاسق الملي أول مسألة فرقت بين الأمة ، وأول من أظهر النزاع فيها هم الخوارج، حيث كفروا أهل القبلة بالذنوب، بل بما يرونه من الذنوب، وقالوا ما الناس إلا مؤمن وكافر .

- **أن فهم مسائل الأسماء والأحكام يعصم المسلم من غلو وانحراف الخوارج والفرق التكفيرية([6]) من جهة وجفو طوائف المرجئة من جهة أخرى.**
- أن أهل السنة وسط بين الخوارج والمعتزلة من جهةٍ وبين طوائف المرجئة من جهةٍ أخرى وسيأتي بيان ذلك في ثنايا البحث .

---

1 السيل الجرار (978)

2 الاقتصاد في الاعتقاد (269)

3 تحفة المحتاج في شرح المنهاج (84/4).

4 [التمهيد لابن عبد البر: 22/17].

5 ((الإيمان)) (ص/1 161) ((الفتاوى)) (5/7، 169) ؛ و ((شرح الأصبهانية)) (574/2) (ص 137ت) مخلوف؛ و ((الاستقامة)) (431/1) .

6 كالدواعش والتكفير والهجرة و تنظيم القاعدة ومن نحا نحوهم من غلاة التكفير في عصرنا الحديث .



- **أن مسألته تعد مسألة عظيمة يترتب عليها السعادة والشقاوة .**

قال ابنُ رَجَبٍ رحمه الله : (هذه المسائِلُ -أعني مسائلَ الإسلامِ والإيمانِ، والكُفرِ والنِّفاقِ- مسائِلُ عظيمةٌ جدًّا؛ فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ علَّق بهذه الأسماءِ السَّعادةَ والشَّقاوةَ، واستحقاقَ الجنَّةِ والنَّارِ...)([1])

- **أن عقيدة الولاء والبراء والحب والبغض مبنية على هذه المسائل .**

إذا الولاء والحب لأهل الإسلام والإيمان والإحسان حسب مراتبهم ؛وكذا البراء من أهل الكفر والنفاق والبدعة والمعصية كل حسب مرتبته فليسوا سواءً في مرتبة البغض والبراء .

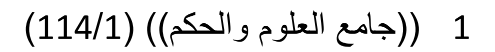
بسم الله الرحمن الرحيم

وقفة مع عنوان المبحث :

الإحكام : المراد به الإتقان ،والمقصود إحكام هذا المبحث تأصيلا وتقعيدا وإتقانه فهمًا وتفنيدا .

مسائل: جمع مَسْأَلة ؛ واصطلاحًا هي (القضية التي يبرهن عليها)؛وقد تكون مسألةً عقديةً : وهي التي يصدق بها المكلف تصديقًا جازمًا فهي تتعلق بالقلب ، أو مسألة فقهية: وهي التي المتعلقة بأفعال المكلفين .

الأسماء والأحكام : بمعنى اسم العبد في الدنيا هل هو مؤمن أو كافر أو منافق أو ناقص إيمان ...؟ وما حكمه في الآخرة أمن أهل الجنة هو أم من أهل النار ، أم ممن يدخل النار ثم يخرج منها؟ .. وهذا الباب من أسمائه: مسائل الإيمان والكفر .



1 ((جامع العلوم والحكم)) (114/1)



وأستهلُّ هذا المبحث بذكر مسائل الأسماء والأحكام :

المسألة الأولى: الإيمان عند أهل السنة (قولٌ وعملٌ)([1])

المطلب الأول: دليل المسألة الأولى:

الإجماع ؛ قال الشافعي رحمه الله: ((وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركنا يقولون إن الإيمان قول وعمل ...))([2]).

وورد هذا التعريف عن طائفة من السلف منهم أبو هريرة رضي الله عنه وأبو الدرداء رضي الله عنه ومجاهد بن جبر والأوزاعي و سفيان الثوري ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة والبخاري رحمهم الله ([3])

وقال القحطاني في نونيته([4]):

إيماننا بالله بين ثلاثة   عملُ وقولٌ واعتقادُ جنانِ

إذن الإيمان عند أهل السنة **((قول وعمل))**

فالإيمان : (قول وعمل) ويتجزأ (يتبعض) بعضه أركان وبعضه واجبات و بعضه مستحبات) خلافا لطوائف المرجئة وطوائف الوعيدية.

وإليك تفصيل شرح تعريف الإيمان عند أهل السنة :

- **القول يشمل :** ← **قول القلب .** / **قول اللسان .**

- **العمل يشمل** ← **عمل القلب.** / **عمل اللسان .** / **عمل الجوارح .**

---

1 هذه عبارات بعض علماء السلف رحمهم الله :

وقد بوَّب ابنُ مَنْدَه في كتابِه ((الإيمان :(1/ 341)) بابًا بعُنوان: (ذِكرُ خَبَرٍ يدُلُّ على أنَّ الإيمانَ قَولٌ باللِّسانِ، واعتِقادٌ بالقَلبِ، وعَمَلٌ بالأركانِ، يزيدُ ويَنقُصُ) ، وبوَّب اللَّالَكائيُّ بقَولِه: (سِياقُ ما رُوِيَ عن النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أنَّ الإيمانَ تلَفُّظٌ باللِّسانِ، واعتِقادٌ بالقَلبِ، وعَمَلٌ بالجوارحِ) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:(911/4))، قال ابنُ تيميَّةَ في تعريفه للإيمان: (اعتِقادٌ بالقَلبِ، وقَولٌ باللِّسانِ، وعَمَلٌ بالجوارح) ((الإيمان الأوسط ص: 371))، تعريف الإمام أحمد رحمه الله: (عن إسماعيلَ بنِ سَعيدٍ قال: سألتُ أحمدَ عن الإسلامِ والإيمانِ؟ فقال: (الإيمانُ: قَولٌ وعَمَلٌ ، والإسلامُ: الإقرارُ) ((السنة)) للخلال (14/4).

2 انظر النقل عنه في (شرح النونية: 139/2), و(مجموع الفتاوى: 7/170-171).

3 انظر مبحث (الإيمان يزيد وينقص ص: 15).

4 لعله أبو محمد عبد الله بن محمد الأندلسي القحطاني المالكي كان فقيهاً حافظاً للتاريخ, وكان من أفضل الناس ومن ثقاتهم. قال السمعاني: كان فقيهاً رحل في طلب العلم إلى المشرق والمغرب. وقال الحاكم في "تاريخ نيسابور" وقد اجتمعنا في همدان مات سنة 387ه. انظر "مقدمة تعليق نونية القحطاني 827.





المطلب الثاني: قول القلب ؛معناه، أدلته ، حكمه .

معنى قول القلب إجمالا:(معرفة القلب وتصديقه واعتقاده)

وتفصيلا:(هو المعرفة والتصديق والاعتقاد في الله تعالى بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر خيره وشره وما يلحق بها من مسائل) .

من أدلة قول القلب: قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ }[المائدة: 41].

الشاهد: (أي : أظهروا الإيمان بألسنتهم ، وقلوبهم خراب خاوية منه ، وهؤلاء هم المنافقون)([1]) لما خلت من قول القلب سمى الله ذلك مسارعةً في الكفر .

عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ...) الحديث؛ متفق عليه(2).

الشاهد : أن بقاء قول القلب ولو بمثقال ذرة من إيمان يثبت به أصل الإيمان المنجي من الخلود في النار .

حكم قول القلب: ركنٌ وأصلٌ وشرطٌ في صحة الإيمان ؛ إذا زال قول القلب يزول معه أصل الايمان .

المطلب الثالث: قول اللسان: معناه ، أدلته ، حكمه

معنى (قول اللسان) : هو النطق بالشهادتين لمن يريد الشروع في دخول الإسلام والنطق يكون ظاهرا عند القدرة حتى نخرج الأخرس والعاجز بأي نوع من العجز

من أدلة ذلك : قوله تعالى: { قُولُواْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}[البقرة: 136].

الشاهد: قوله (قُولُواْ آمَنَّا بِاللَّهِ): الأمر للوجوب .

ولقوله ﷺ:(أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله...))الحديث(3)

الشاهد: قوله ﷺ (أمرت ... حتى يقولوا لا إله إلا الله) والأمر للإيجاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافرٌ باتفاق المسلمين وهو كافر ظاهرًا وباطنًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها)([4])

1 تفسير ابن كثير سورة المائدة المجلد (1) الآية رقم (41).

2 رواه البخاري (44) ومسلم (193).

3 رواه أبو داود (3/ 44) في سننه قال الشيخ الألباني : صحيح متواتر .

4 (المجموع 609/7).



حكم قول اللسان: ركن وأصلٌ وشرط في صحة الإيمان ؛ إذا زال قول اللسان يزول معه أصل الايمان
والدليل في قصة أبى طالب حيث أن أبا طالب قال : (ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا ***لولا الملامة أو حذار مسبة لوجدتني سمحا بذاك مبينا)**الشاهد:** أن أبا طالب لم يحقق قول اللسان فلم ينتفع بقول القلب .

المطلب الرابع : عمل القلب: معناه ، أدلته ، حكمه :

معنى عمل القلب: القلب هو موضع الإيمان الأصلي ، وإيمانه أهم أجزاء الإيمان وعمل القلب: هو ما يقوم به الإنسان بقلبه وهو قدرٌ زائدٌ عن مجرد قول القلب، ومن أمثلة أعمال القلوب : الرغبة والرهبة والرجاء والخوف اليقين والانقياد والقبول والإخلاص والصدق والمحبة والتوكل وغيرها من العبادات القلبية؛ **قال ابن منده رحمه الله:(** والخضوع لله ولأمره، والإجلال والرغبة إليه، والرهبة منه، والخوف والرجاء والحب له، ولما جاء من عنده، والبغض فيه، والتوكل والصبر والرضا والرحمة والحياء والنصيحة لله ولرسوله وكتابه وإخلاص الأعمال كلها مع سائر أعمال القلب)([1]).
قال سبحانه وتعالى في حق من حققوا الولاء والبراء والحب والبغض فيه:(أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ) [المجادلة :22]
ويقول جل شأنه:(وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ) [الحجرات :7]؛ويقول سبحانه في حق الأعراب(وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) [الحجرات :14]؛ويقول سبحانه:(وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ) [النحل:106].
الشاهد من الآيات السابقة: هذه النصوص لا تدل على التصديق بل على أمر زائد عنه، فما كتبه الله في قلوب المعادين لأعدائه وما زينه في قلوب المؤمنين وما نفى دخوله في قلوب الأعراب وهكذا، ليس هو التصديق المجرد كما يحسبون وإنما هو أعمال قلبية .

وينقسم عمل القلب الى قسمين :

ا. أصل عمل القلب ب. كمال عمل القلب .

وإليك تفصيل ذلك :

أ. أصل عمل القلب: أي وجود أعمال القلوب ولو بمقدار ذرة من كل عملٍ ، وتمثل هذه الذرات من أعمال القلوب : أصل عمل القلب .
والدليل:قوله تعالى :(وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ) [البقرة:225] ،
وقوله تعالى (وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ)[الحجرات :14]
وحديث أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ)([2])
قال ابنُ تيميَّةَ: (الإيمانُ أصلُه الإيمانُ الذي في القَلْبِ، ولا بدَّ فيه من شيئينِ: تصديقُ القَلبِ، وإقرارُه ومَعرِفتُه، ويقالُ لهذا: قَولُ القَلبِ... ولا بُدَّ فيه من عَمَلِ القَلبِ، مِثلُ: حُبِّ اللهِ ورَسولِه

1 (الإيمان لابن منده 362/2)

2 روى البخاري (44) ومسلم (193).



ﷺ وغير ذلك من أعمالِ القُلوبِ، التي أوجَبَها اللهُ ورَسولُه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وجعَلَها من الإيمانِ)[1]

حكم أصل عمل القلب: ركن وأصلٌ وشرط في صحة الإيمان ؛ إذا زال عمل القلب يزول معه أصل الايمان .

والدليل على ذلك كفر ابليس لأنه كفر لزوال عمل القلب وهو الانقياد وحل محله الإباء والاستكبار:{ قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ)[2] ؛ كذلك قارون حيث زال من قلبه أصل الشكر إذ رأى أن ما بيده من المال ليس لأحد فضل عليه فيه ولا حتى الله (قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي)[3]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فمن ترك الأعمال شاكرا بقلبه ولسانه فقد أتى ببعض الشكر وأصله والكفر إنما يثبت إذا عدم الشكر)[4].

ب. كمال عمل القلب:

والمقصود بكمال عمل القلب : القدر الزائد عن أصل عمل القلب ، وكمال أعمال القلوب يتفاوت فيه الناس تفاوتا عظيما ؛ ومفردات هذا الكمال يتمثل في كمال الحب وكمال الخوف وكمال الرجاء إلخ أعمال القلوب ،**وكمال عمل القلب نوعان:** الكمال الواجب والكمال المستحب .

الكمال الواجب مثل كمال الصبر , الكمال المستحب مثل الرضا عن أقدار الله المؤلمة .

<u>دليله:</u> حديث شارب الخمر ففي بعض رواياته : روى الإمام البخاري - رَحِمَه الله - في "صحيحه"، مِن رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: أتى النبي ﷺ برجُل قد شرب، قال: ((اضربوه))، قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: فمنا الضاربُ بيده، والضاربُ بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزاك الله، قال: ((لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان))، وفي لفظٍ ((لا تلعنوه، فواللهِ ما علمتُ أنه يحب الله ورسوله))[5] وفي الحديث: النهيُ عن لَعْنِ شاربِ الخَمْرِ، وأنَّه ليسَ بخارجٍ مِن الملَّةِ، فأثبت له النبي ﷺ أصل الحب وإن لم يثبت له كماله.

حكمه :

شرطٌ في كمال الإيمان ؛ منه كمال الإيمان الواجب ، وكمال الإيمان المستحب .

حكم زواله: ينقسم الى قسمين :

من يزول منه الكمال الواجب يكون: **<u>عاصيا آثمًا .</u>**

من يزول منه الكمال المستحب يكون **<u>فاقدًا للأجر غير آثم .</u>**

---

1 يُنظر: ((الإيمان)) (ص: 149).

2 (الحجر: 33).

3 (القصص:78).

4 مجموع الفتاوى لابن تيمية:(21/1).

5 " صحيح البخاري" برقم (6777)، كتاب الحدود، باب: " الضرب بالجريد والنعال"، وباب: " ما يكره من لَعْن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج منَ المِلَّة".



المطلب الخامس: عمل اللسان: معناه ، دليله، حكمه .

تعريفه: كل عمل أو عبادة يؤديها الإنسان بجارحة اللسان (غير الشهادتين) كالدعوة إلى الله ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكالذكر والتسبيح والحمد والتهليل وقراءة القرآن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعاء والاستغفار ، وفصلناه عن قول اللسان لأن قول اللسان ركن وشرط في صحة الإيمان بالإجماع بخلاف عمل اللسان فهو شرط كمال منه ماهو شرط كمال واجب ، ومنه ما هو شرط كمال مستحب .

ودليله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله (مَن كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ والْيَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أوْ لِيصْمُتْ)([1])

الشاهد: جعل قول الخير (وهو عمل لسان) من كمال الإيمان ، فإن كان قول الخير من الأقوال الواجبة كالنصيحة أو الدعوة إلى الله ؛ كان هذا من كمال الإيمان الواجب ، وإن كان قول الخير الحث على التسبيح والذكر كان هذا من كمال الإيمان المستحب .

حكمه: شرط كمال :

1- منه شرط كمال واجب من زال منه صارعاصيا آثمًا كمن ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عند القدرة ونحو ذلك .

2- ومنه شرط الكمال المستحب من زال منه صار فاقدا للأجر غير آثم كمن يترك الأذكار المستحبة ونحوها .

المطلب السادس: عمل الجوارح؛ معناه ، أدلته ، حكمه .

معناه: هو كل ما يفعله الانسان من طاعات بالجوارح مثل القيام والركوع والسجود ونحو ذلك في الصلاة والطواف والسعي والوقوف بعرفة ورمي الجمرات كما في مناسك الحج والإمساك عن الطعام والشراب والشهوة كما في الصيام وإعطاء الفقير من الزكاة بأنواعها والرحلة في طلب العلم والجهاد والخطى إلى المساجد وبر الوالدين وصلة الأرحام وغير ذلك .

وأعمال الجوارح منها المباني الأربعة الصلاة والزكاة والصيام والحج ومنها ما سوى المباني الأربعة ؛ وفيما يلي حكم كل حسب كل قسم .

ا. المباني الأربعة :

وهى الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام .

اختلف أهلُ العِلمِ في تكفيرِ تاركِ الأركانِ الأربعةِ التي سوى الشَّهادتينِ، أو بَعْضِها، مع الإقرارِ بوُجوبِها.

قال ابنُ تيميَّةَ: (قد اتَّفَق المُسلِمون على أنَّه من لم يأتِ بالشَّهادتينِ فهو كافِرٌ، وأمَّا الأعمالُ الأربعةُ فاختَلَفوا في تكفيرِ تاركِها، ونحن إذا قُلْنا: أهلُ السُّنَّةِ متَّفِقون على أنَّه لا يُكفَّرُ بالذَّنبِ، فإنَّما نريدُ به المعاصِيَ، كالزِّنا والشُّربِ، وأمَّا هذه المباني ففي تكفيرِ تاركِها نزاعٌ مشهورٌ، وعن أحمَدَ في ذلك نزاعٌ، وإحدى الرِّواياتِ عنه: أنَّه يُكفَّرُ من ترك واحدةً منها، وهو اختيارُ أبي بكرٍ وطائفةٍ مِن أصحابِ مالِكٍ كابنِ حبيبٍ، وعنه روايةٌ ثانيةٌ: لا يُكفَّرُ إلَّا بتَرْكِ الصَّلاةِ والزكاةِ فقط، وروايةٌ ثالثةٌ: لا يُكفَّرُ إلَّا بتركِ الصَّلاةِ والزكاةِ إذا قاتَلَ الإمامُ عليها، ورابعةٌ: لا يُكفَّرُ إلَّا بتركِ الصَّلاةِ، وخامِسةٌ: لا يُكفَّرُ بتَرْكِ شيءٍ منهنَّ، وهذه أقوالٌ معروفةٌ للسَّلَفِ)([2])

---

1 رواه البخاري برقم (6475) ومسلم برقم (47)

2 ((مجموع الفتاوى)) (302/7).



وإليك شيءٌ من التفصيل:

أولا: حُكمُ تارك الصَّلاةِ بالكليَّةِ[1] تَهاونًا وكَسلًا!

فـي ذلـك خـلاف قـوي بـين أهـل العلـم ؛ **فـذهب فريـقٌ:** إلـى أن تـارك الصَّـلاةِ بالكليَّـةِ تهاونًـا أو كسـلًا، كـافرٌ كفـرًا مُخرِجًـا مـن الملَّـةِ، وهـذا مـذهبُ الحنابلـةِ ([2]) ، ووجـهٌ عنـد الشـافعيَّة ([3]) ، وقـولٌ عنـد المالكيَّـة ([4]) ، وبـه قالـتْ طائفـةٌ مـن السَّـلَفِ ([5]) ، وهـو مـذهبُ جمهـورِ أصـحابِ الحـديثِ ([6]) ، وذهَـب إلـى هـذا ابـنُ تَيميَّـة ([7]) ،وابـنُ القَـيِّم ([8]) ، واختـاره ابـنُ عُثَيمـين ([9]) وهـم الـذين قـالو بأنهـا ركـن فـي الإيمـان فكفـره لـزوال أصـل الإيمـان واستدلوا على ذلك بأحاديث منها :

1(توضـيح بالكليـة: إذ أنَّ المعنـى الكلـيَّ كـالجِنس، لا يَنتفـي بانتفـاءِ فـردٍ مـن أفـرادِه؛ فمَـن أفطـرَ فـي يـومٍ مـن أيَّـامِ رمضـان؛ لا يُعدُّ تاركًـا لفريضـةِ الصِّـيامِ مطلقًـا؛ ومَـن تـرَكَ بعضَ الدُّروسِ؛ لا يُعدُّ تاركًـا لطلـبِ العِلـمِ؛ لـذا يُحمَـلُ الـنصُّ علـى التَّـرْكِ بالكُليَّة،ولأنَّـه قـال: ((تَـرك الصَّـلاة))، وهـذا يَصـدُقُ علـى مَـن ترَكَهـا بالكليَّـةِ، فمَـن تَـرَكَ صلاةً أو صلاتينِ لا يُقال له: ترَكَ الصَّلاةَ) من كلام شيخنا العثيمين مختصرًا .

2 وقـال الحجـاويُّ: (ولا يَكفُـر بتـرك شـيءٍ مـن العبـادات تهاونًـا غيـر الصـلاة، فـلا يَكْفُـر بتـرك زكـاةٍ ولا بتـرك صَـوْمٍ وحـجٍّ، ويحـرمُ تـأخيرُه تهاونًـا، ويُقتَـل فـيهم حـدًّا، ولا يُقتـل بصـلاةٍ فائتـة ولا بتـرك كفَّـارة ونـذر). ((الإقنـاع)) (75/1). وقـال البهـوتي: ("ولا يَكفُـر بتـركِ شـيءٍ مـن العبـادات تهاونًـا غيـر الصـلاة، فـلا يكفُـرْ بتـركِ زكـاةٍ بُخـلًا، ولا بتـرك صـومٍ وحـج، ويحـرم تـأخيرُه تهاونًـا"؛ لقـولِ عبـد الله بـن شَـقيقٍ: لـم يكُـن أصـحابُ النبـيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم يرون شيئًا من الأعمالِ تركُه كفرٌ غيرَ الصَّلاة). ((كشاف القناع)) (229/1)

3 ((المجموع)) للنووي (14/3).

4 قـال العـدويُّ: (إنَّ ابـن حبيـبٍ وابـنَ عبـد الحكـم وغيرَهمـا يقولـون بتكفيـرِ تـاركِ الصـلاة عمـدًا أو تفريطًـا). ((حاشية العدوي)) (102/1).

5 قـال ابـنُ عبـد البَـرِّ: (واختلفـوا فـي المُقِـرِّ بهـا وبفرضـها، التـارك عمـدًا لعَملهـا، وهـو علـى القيـام بهـا قـادرٌ؛ فرُوي عـن علـيٍّ وابـنِ عبـاس وجـابر وأبـي الـدرداء تكفيـرُ تـارك الصـلاة، قـالوا: مَـن لـم يصـلِّ فهـو كـافر، وعـن عمـر بـن الخطـاب: لا حـظَّ فـي الإسـلام لِمَـن تـرَك الصـلاة، وعـن ابـن مسـعود: مَـن لـم يصـلِّ فـلا ديـنَ لـه) ((الاسـتذكار)) (150/2)، وقـال النـوويُّ: (فـي مـذاهبِ العلمـاءِ فـيمَن تـرَك الصـلاة تكاسـلًا مـع اعتقـادِه وجوبَهـا... قالـت طائفـةٌ: =يَكْفُـر ويُجـرَى عليـه أحكـام المرتـدِّين فـي كـلِّ شـيء، وهـو مـرويٌّ عـن علـيِّ بـن أبـي طالـب، وبـه قـال ابـنُ المبـارك، وإسـحاقُ بـن راهويـه، وهـو أصـحُّ الـرِّوايتين عـن أحمـد، وبـه قـال منصـورٌ الفقيـه مـن أصـحابنا). ((المجموع))(16/3).

6 ((تعظيم قدر الصلاة)) للمروزي (936/2).

2 قـال ابـنُ تيميَّـة:(فأمَّا مَـن كـان مُصـرًّا علـى تركهـا لا يُصـلي قـطُّ، ويمـوتُ علـى هـذا الإصـرار والتـرك فهـذا لا يكون مسلمًا ...) ((الفتاوى الكبرى)) (24/2).

8 ((الصلاة وأحكام تاركها)) (ص: 64).

9 ((مجموع فتاوى ورسائل العثيمين)) (51/12)



عن بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه قال قال ﷺ (العَهدُ الَّذي بيننا وبينهم الصَّلاةُ ، فمَن تركَها فَقد كَفرَ)([1])؛وحديث ثوبان رضي الله عنه قال قال ﷺ (بين العبدِ و بين الكفرِ والإيمانِ الصلاةُ ، فإذا تركَها فقد أَشْرَكَ)([2]) ونحو ذلك من الأحاديث التي عمم النبي ﷺ القول بالكفر على من ترك الصلاة .

وذهب الفريق الثاني : وهم الجمهور (الإمام مالك وأبو حنيفة والشافعي ورواية عن أحمد) الى أن تاركها – كسلا – يكفر كفرا أصغر ويعرض على السيف فإن صلى وإلا قتل حدا وذلك لزوال كمال الإيمان الواجب **وهذا هو الراجح** والله أعلم ومما استدلوا به حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال ﷺ (خَمسُ صَلَواتٍ كَتَبهنَّ اللهُ على العبادِ، فمن جاء بهنَّ لم يُضَيِّعْ منهنَّ شَيئًا استِخفافًا بحَقِّهنَّ، كان له عند الله عَهدٌ أن يُدخِلَه الجنَّةَ، ومن لم يأتِ بهنَّ فليس له عند اللهِ عَهدٌ؛ إن شاء عَذَّبه، وإن شاء أدخَلَه الجنَّةَ)([3])، ونقل ابن قدامة في المغني أن ابن مسعود أكل من ذبيحة غلامه وقال غلامي لا يصلى ، ونقل ابن قدامة أيضا في المغني الاتفاق العملي للصحابة في أنهم لا يكفرون تارك الصلاة كفرا أكبر وذلك لأنهم كانوا يدفنونهم في مقابر المسلمين حيث لم يثبت أنهم كانوا يفردون لهم مقابر خاصة .

ثانيا: حكم من منع الزكاة بخلا وتهاونا !

في منع الزكاة بخلا وتهاونا خلاف معتبر لكنه خلاف ضعيف؛قال شيخنا العثيمين رحمه الله : (وهي فرض بإجماع المسلمين ، فمن أنكر وجوبها فقد كفر ، إلا أن يكون حديث عهد بإسلام ، أو ناشئا في بادية بعيدة عن العلم وأهله فيعذر ، ولكنه يُعَلَّم ، وإن أصر بعد علمه فقد كفر مرتدا ، وأما من منعها بخلا وتهاونا ففيه خلاف بين أهل العلم ، فمنهم من قال : إنه يكفر ، وهو إحدى روايتين عن الإمام أحمد ، ومنهم من قال : إنه لا يكفر ، وهذا هو الصحيح ، ولكنه قد أتى كبيرة عظيمة ، والدليل على أنه لا يكفر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ ذكر عقوبة مانع زكاة الذهب والفضة ، ثم قال : (حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله : إما إلى الجنة وإما إلى النار) وإذا كان يمكن أن يرى له سبيلا إلى الجنة فإنه ليس بكافر ؛ لأن الكافر لا يمكن أن يرى سبيلا له إلى الجنة ، ولكن على مانعها بخلا وتهاونا من الإثم العظيم ما ذكره الله تعالى في قوله : (وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)[آل عمران/180]، وفي قوله :(وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ) [التوبة:35،34] انتهى ([4])

---

1 رواه ابن ماجه(891) والترمذي(2621)، وصححه الألباني رحمه الله .

2 صحيح الترغيب والترهيب للألباني برقم (566).

3 أخرجه أبو داود (425)، والنسائي (461)، وابن ماجه (1401) واللفظ له، وأحمد (22756) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم (1158).

4 " مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين " (14/18).



ثالثا: تارك الصيام تهاونا وتكاسلا!

والخلاف في ترك الصيام تهاونا وكسلا معتبر وهو خلاف ضعيف جدا ؛ قال شيخنا العثيمين رحمه الله تعالى : (تارك الصيام تهاوناً وتكاسلاً ليس بكافر، وذلك لأن الأصل بقاء الإنسان على إسلامه حتى يقوم دليل على أنه خارج من الإسلام، ولم يقم دليل على أن تارك الصيام خارج من الإسلام إذا كان تركه إياه تكاسلاً وتهاوناً)([1])
وقال الذهبي في الكبائر (ص 64):
(وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم رمضان بلا مرض ولا غرض (أي بلا عذر يبيح ذلك) أنه شر من الزاني ومدمن الخمر ، بل يشكون في إسلامه ويظنون به الزندقة والانحلال) انتهى.
إذن تارك الصيام تكاسلا صاحب كبيرة يدل لذلك قصة الرجل الذى جامع امرأته في نهار رمضان فقد أمره النبي ﷺ بالقضاء والكفارة وهذا دليل على أنه عامله معاملة المسلم .

رابعًا: تارك الحج مع قدرته تهاونا وكسلا!

والخلاف في كفر تارك الحج تهاونا وكسلا مع قدرته خلافٌ معتبرٌ ، وجاء فيه الوعيد الشديد في الآية: {ومن كفر فإن الله غني عن العالمين} [آل عمران: 97]، وجاء في الحديث، والكلام فيه كثير لأهل العلم؛ حتى أدخله ابن الجوزي في الموضوعات، ولا يصل إلى حد الوضع، بل بشواهده قد يقبل التحسين عند بعضهم ؛ المقصود أن شأن الحج عظيم، شأنه عظيم، ومن أهل العلم وهو رواية في مذهب الإمام أحمد، وقول لبعض أصحاب مالك، أنه يكفر بترك الحج كتارك بقية الأركان، فالأمر عظيم، هذه نصوص وعيد، ومعلوم عند أهل العلم أن نصوص الوعيد تمر كما جاءت؛ لأنها أبلغ بالزجر، لاسيما على قول الجمهور الذين يرون أنه لا يكفر كسائر الأركان .

خلاصة حكم تارك المباني الأربعة :

فيها خلاف معتبر والراجح أن حكم تارك المباني الأربعة (الصلاة والزكاة والصيام والحج) تكاسلا مع اعتقاد وجوبها :

-<u>حكمه في الدنيا:</u> لا يكفر بل يأثم وهو فاسق صاحب كبيرة .

-<u>حكمه في الآخرة:</u> تحت مشيئة الله تعالى .

<u>ب. حكم تارك غير المباني الأربعة :-</u>

<u>حكمه :-</u> شرط كمال بالإجماع بين أهل العلم ومنه الواجب ومنه المستحب. **<u>دليله :</u> كل ما ورد من نصوص الكتاب والسنة من واجبات سوى المباني الأربعة** مثل وجوب بر الوالدين وصلة الرحم وغيرها ؛ فمنها قول الله عز وجل (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) ،**وكذا كل ما ورد من نصوص الكتاب والسنة من مستحبات** كالتبسم في وجه أخيك وكصدقة النافلة وصيام النافلة وغيرها ومن ذلك قول النبي ﷺ كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((تبسُّمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرَّجل في أرض الضَّلال لك صدقة، وبصرك للرَّجل الرَّديء البصر لك صدقة، وإماطتك

1 مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين سبق ذكره .



الحجر والشَّوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة))([1])

وحكم تارك سوى المباني الأربعة كما يلي:-

إن كان تركه لشيءٍ من الواجبات يكون عاصيا آثمًا كتارك بر الوالدين .

إن كان تركه لشيءٍ من المستحبات يكون فاقدا للأجر غيرآثم كتارك صيام النوافل .

المطلب السادس: الفرق المخالفة لأهل السنة في المسألة الأولى .

وهذه أقوال الفرق المخالفة لأهل السنة في تعريف الإيمان:

قول الخوارج: أن الإيمان قول واعتقاد وعمل هم يوافقون أهل السنة بالتعريف لكنهم يخالفونهم في أن العمل إذا زال بعضه زال باقيه, فيزول بزواله الإيمان ([2])

قول المعتزلة: وهم يوافقون الخوارج في تعريف الإيمان وأهل السنة كذلك ؛ لكنهم يوافقونهم في مسألة زوال الإيمان بزوال بعضه أو بعض العمل ؛ فقولهم كقول الخوارج, لكنهم يخالفونهم في اسمه في الدنيا, وإن اتفقوا على حكمه في الآخرة.([3])

قول المرجئة عموماً وهم أربعة طوائف أرتبهم بدءً من أخفهم على النحو التالي:

(أ) **مرجئة الفقهاء:**

ما يُروى عن أبي حنيفة وأصحابه في أن الإيمان هو **قول وتصديق فقط** ([4])

(ب) مذهب الكرامية:

طائفة زعيمها محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني, طرد من سجستان إلى عورستان وأصحابه أوغاد تبعه من أهل نيسابور شرذمة من أكره القُرى والدُّهم ؛قولهم أن الإيمان **إقرار باللسان فقط** قصدوا بذلك كلمة التوحيد ([5])

(ج) مذهب الماتريدية وجمهور الأشعرية:

بأن الإيمان **هو التصديق بالقلب** وأن الإقرار ركن زائد ليس بأصل، وهو رواية عن أبي حنيفة ([6])

(د) تقول الجهمية ((وهم المرجئة المحضة)) وبعض الأشاعرة:

بأن الإيمان هو **المعرفة** ([7])

وقد بسط هذه الأقوال غير واحد منهم شيخ الإسلام في "الإيمان" وأبو المعين النسفي في "تبصرة الأدلة", وعنهما نقله شارح "العقيدة الطحاوية " ابن أبي العز رحمهم الله .

---

1 رواه الترمذي (1956)، والبزار (457/9) (4070)، وابن حبان (287/2) (529). قال الترمذي: حسن غريب. وصححه الألباني في ((صحيح سنن الترمذي)) (1956)، وشعيب الأرناؤوط في تحقيق ((صحيح ابن حبان)) (287/2).

2 (انظر آراء الخوارج الكلامية " الموجز" لعبد الكافي الإباضي 90/2).

3 (انظر آراء المعتزلة "شرح الأصول الخمسة" 707-708.).

4 (انظر: "شرح الفقه الأكبر" 124, "الطحاوية" 332 وما بعدها.).

5 انظر " الفرق" 161-170.)،("شرح الفقه الأكبر" 124, "الطحاوية" 332, "التمهيد" للباقلاني 3881.).

6 (انظر: "التوحيد" لأبي منصور 380-381, "الإرشاد" لأبي المعالي 333-335, "الطحاوية" ص 332-333, "شرح الفقه الأكبر" 125-126).

7 (انظر: "الإيمان" للعدني ص 96, "الضوء الـــ 708, "مجموع الفتاوى" 120/7).

فصلٌ
كلام الأشاعرة في تعريف الإيمان!

ذهب جمهور الأشاعرة في هذه المسألة إلى القول بأن الإيمان الشرعي هو شيء واحد فقط لا تعدد فيه وهو التصديق القلبي، بالله تعالى، وبنبوَّة محمد ﷺ، وتصديقه فيما أخبر به عن الله عز وجل وصفاته، وأنبيائه، وغير ذلك، فالإيمان عندهم تصديق قلبي فقط، وهذا هو المذهب المشهور عندهم.

وبياناً له أورد ما ذكره صاحب (المواقف) في هذا المقام حيث قال: اعلم أن الإيمان في اللغة هو التصديق مطلقاً، قال تعالى حكاية عن إخوة يوسف: (وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا) [يوسف: 17] أي بمصدق فيما حدثناك به، وقال عليه الصلاة والسلام: ((الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله)) ([1])أي تصدق، ويقال: فلان يؤمن بكذا أي يصدقه، ويعترف به. وأما في الشرع، وهو متعلق ما ذكرنا من الأحكام – يعني الثواب على التفاصيل المذكورة – فهو عندنا – يعني أتباع أبي الحسن الأشعري – وعليه أكثير الأئمة كالقاضي والأستاذ ووافقهم على ذلك الصالحي وابن الراوندي من المعتزلة: التصديق للرسول فيما علم بمجيئه به ضرورة، تفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالا فيما علم إجمالاً، فهو في الشرع تصديق خاص ([2]) .

فالإيمان الشرعي هو بعينه الإيمان اللغوي، إلا أن الإيمان الشرعي خاص فيما أمرنا بالتصديق به من الأمور الشرعية، واللغوي عام.

وهناك قول آخر ذهب إلى الأخذ به إمام الحرمين الجويني وهو أن الإيمان مركب من أمرين: تصديق قلبي وإقرار لساني حيث قال: والمؤمن على التحقيق من انطوى عقداً على المعرفة بصدق من أخبر عن صانع العالم وصفاته، وأنبيائه. فإن اعترف بلسانه بما عرف بجنانه فهو مؤمن ظاهراً وباطناً، وإن لم يعترف بلسانه معانداً لم ينفعه علم قلبه، وكان في حكم الله من الكافرين، كفر جحود وعناد. وكذلك كان فرعون وكل معاند جحود، وكذلك عرف أحبار اليهود بنبوة محمد ﷺ وصادفوا نعته في التوراة، فجحدوا بغياً وحسداً، فأصبحوا من الكافرين. ومن أظهر كلمة الإيمان، وأضمر الكفر فهو المنافق الذي يتبوأ الدرك الأسفل من النار ([3])

فهذا أحد أقطاب الأشاعرة ينفرد عنهم بهذا الرأي، الذي يوافق فيه أبا حنيفة ومن ذهب مذهبه، في أن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، لا ينفك أحدهما عن الآخر، إلا في حال تعذر النطق باللسان فهو عندهم ركن يحتمل السقوط لعذر كالخرس ونحوه، وهذا الرأي أفردته بالبحث عند الكلام عن أبي حنيفة ولكن الذي يهمنا هنا هو بيان المذهب المشهور عن الأشاعرة، والذي تبنته كتبهم المعتبرة وقررته، واستدلت له، وهو ما تقدم من أنه تصديق خاص.

أما الإقرار اللساني والعمل بالجوارح فهم وإن لم يجعلوهما من الإيمان، إلا أنهم لم يهملوهما بل جعلوا لهما اعتبارهما في الوجود، فقد جعلوهما شرطا به يتحقق الإيمان، ويأثم تاركهما إثما كبيراً، لأنهما دليل على صدق الإيمان الباطن، ومدى تحققه. وفي بيان ذلك يقول عضد الدين الإيجيي بعد ذكر مذهبهم في الإيمان:... والتلفظ بكلمتي الشهادتين مع القدرة عليه شرط، فمن أخل به فهو كافر مخلد في النار، ولا تنفعه المعرفة القلبية من غير إذعان وقبول، فإن من الكفار

---

1 رواه مسلم (8) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

2 انظر: ((المواقف بشرح الجرجاني)) (8/ 322)

3 ((العقيدة النظامية)) للجويني ؛ بتحقيق محمد زاهد الكوثري، (ص: 62)



من كان يعرف الحق يقيناً، وكان إنكاره عناداً واستكباراً، قال الله تعالى: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا)[النمل: 14] ([1]) .

فالعمل له عندهم مكانة كبيرة، فتاركه أو تارك شيء منه يكون مذنباً معرضاً للعقاب وهذا ما يجعلني أقول: إن ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وما سبقه إليه ابن حزم الظاهري من عد طائفة الأشاعرة من جملة المرجئة المناصرة لمذهب جهم في الإيمان ([2]) ، أمر لا يتناسب مع الواقع. والإنصاف يدفعنا إلى القول بأن القوم لم يقصروا كثيراً في اعتبار العمل إلى حد يبرز إلزاق هذا اللقب – الذي عرف بالذم والقبح عند أغلب الطوائف – بهم، وعدهم من جملة الجهمية المرجئة، إذ أن الخلاف في هذه المسألة بينهم وبين جماعة السلف خلاف لفظي، لأنه ينحصر في الشرطية التي قال بها الأشاعرة التي قال بها السلف، والكل متفق على ضرورة الإتيان بالعمل والإقرار دون تفريط أو تقصير، والمقصر فيهما مؤاخذ على تقصيره ومعرض للعقاب، إن شاء الله عذبه، وإن شاء غفر له، وأن الإيمان المنجي من التخليد في النار هو التصديق القلبي الجازم لقوله ﷺ: ((يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان)) ([3]) , شريطة أن لا يكون قد ترك العمل استحلالاً وجحوداً وعناداً ، فإذا القوم يخرجون الإقرار والعمل عن الركنية في الإيمان، مع التشدد في الإتيان بهما كشرط لتحقق الإيمان وكماله, وكدليل ظاهري محسوس على وجود حقيقته في أعماق القلب.

وقد أوردوا أدلة تؤيد ما ذهبوا إليه، فمما أوردوه كدليل على إخراج الإقرار عن الركنية قوله تعالى: (أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ) [المجادلة: 22]، وقوله تعالى: وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ [الحجرات: 14]، وقوله سبحانه: وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ [النحل: 106]، حيث نسب فيها وفي نظائرها الغير محصورة الإيمان إلى القلب، فدل ذلك على أنه فعل القلب وهو التصديق ([4]) .

ثم ذكر الإيجي بعد ذلك دليلهم على خروج العمل عن الإيمان حيث قال: "والعمل خارج عنه، لمجيئه مقروناً بالإيمان معطوفاً عليه في عدة مواضع من الكتاب، قوله تعالى: الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ [الرعد: 29] فإن الجزء لا يعطف على كله، فلا يقال: جاءني القوم وأفرادهم ولا عندي العشرة وآحادها)) ([5]) .

غير أنهم قالوا إن الإيمان قد يطلق على العمل إطلاقا مجازيا ([6]) وعلى ذلك جرى توجيههم للآيات والأحاديث التي ورد فيها إطلاق الإيمان على العمل ثم إنهم لما ذهبوا إلى القول بأن الإيمان هو التصديق، وكان ثمة التباس في أن التصديق هو المعرفة، فيوافقون بذلك الجهمية، أو أنه يختلف عنها فيكونون قد سلكوا طريقاً غير طريقهم، وقالوا بغير مذهبهم. ودفعاً لهذا التوهم

---

1 انظر: ((العقائد العضدية بشرح جلال الدين الدواني))، (285/2، 286)،

2 انظر: ((كتاب الإيمان)) لابن تيمية، (ص: 10)، ط المكتب الإسلامي، دمشق، وكتاب ((الفصل)) لابن حزم، (188/2).

3 رواه الترمذي (2593), من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه, وقال حديث حسن صحيح, وصححه الألباني, وقال في ((السلسلة)) (2450): صحيح على شرط الشيخين.

4 ((العقائد العضدية)) للإيجي (2/ 286).

5 ((العقائد العضدية)) للإيجي (2/ 286).

6 انظر: ((غاية المرام في علم الكلام)) للآمدي، (ص: 311)

في موافقة المعرفة للتصديق الذي قد يحمل بعض العلماء على إدخالهم في زمرة الجهمية القائلة بأن الإيمان هو المعرفة، كما فعله ابن تيمية وابن حزم – رحمهما الله -، فرقوا بين الأمرين بأن الأمرين المتطابقين ضدهما واحد، وضد المعرفة غير ضد التصديق، لأن ضد المعرفة النكارة وضد التصديق التكذيب، واختلاف الضدين دليل على اختلاف كل من المعرفة والتصديق، فبين المعنيين فرق شاسع، وأيضا فإن التصديق عبارة عن أمر كسبي للمصدق اختيار فيه، ولهذا يؤمر به ويثاب عليه، أما المعرفة فقد تحصل بلا كسب، وإذا فالمعرفة أعم من التصديق، فكل من صدق فقد عرف، وليس كل من عرف مصدقا. وفي هذا يقول التفتازاني في شرح المقاصد مفرقاً بين الأمرين:

(... فاقتصر بعضهم على أن ضد التصديق هو الإنكار والتكذيب، وضد المعرفة النكارة والجهالة، وإليه أشار الإمام الغزالي حيث فسر التصديق بالتسليم فإنه لا يكون من الإنكار والاستكبار، بخلاف العلم والمعرفة، وفصل بعضهم زيادة تفصيل فقال: التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من إخبار المخبر، وهو أمر كسبي يثبت باختيار المصدق، ولهذا يؤمر به ويثاب عليه، بل يجعل رأس العبادات بخلاف المعرفة فإنها ربما تحصل بلا كسب، كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة أنه جدار أو حجر) ([1]) .

فإذا الأشاعرة يدعون أن الإيمان الشرعي هو بعينه الإيمان اللغوي، ومن ضمن أدلتهم على أن الإيمان الشرعي هو الإيمان اللغوي وهو التصديق، أن الإيمان مبقى على أصله اللغوي لم ينقل إلى معنى شرعي آخر. وبيانه فيما قاله الباقلاني، حيث قال: "فإن قال قائل: خبرونا ما الإيمان عندكم؟ قلنا: الإيمان هو التصديق بالله تعالى، وهو العلم، والتصديق يوجد بالقلب، فإن قال: وما الدليل على ما قلتم؟ قيل له: إجماع أهل اللغة قاطبة على أن الإيمان في اللغة قبل نزول القرآن، وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم هو التصديق، لا يعرفون في لغتهم إيماناً غير ذلك ويدل على ذلك قوله تعالى: (وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ)[يوسف: 17] أي ما أنت بمصدق لنا، ومنه قولهم: فلان يؤمن بالشفاعة، وفلان لا يؤمن بعذاب القبر، أي لا يصدق بذلك. فوجب أن يكون الإيمان في الشريعة هو الإيمان المعروف في اللغة، لأن الله عز وجل ما غير اللسان العربي ولا قلبه، ولو فعل لتواترت الأخبار بفعله، وتوفرت دواعي الأمة على نقله ولغلب إظهاره وإشهاره على طيه وكتمانه، وفي علمنا بأنه لم يفعل ذلك، بل أقر أسماء الأشياء، والتخاطب بأسره على ما كان فيها، دليل على أن الإيمان في الشرع هو الإيمان اللغوي. ومما يدل على ذلك ويبينه قول الله عز وجل: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ) [إبراهيم: 4]، وقوله تعالى:(إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا)[الزخرف: 3] فخبر أنه أنزل القرآن بلغة القوم، وسمى الأشياء بمسمياتهم، فلا وجه للعدول بهذه الآيات عن ظواهرها بغير حجة، وسيما مع قولهم بالعموم وحصول التوقيت، على أن الخطاب نزل بلغتهم، فدل ما قلناه على أن الإيمان هو ما وصفناه، دون ما سواه من سائر الطاعات من النوافل والمفروضات) ([2]) .

لم تكن الأشاعرة على مقالة واحدة في مسمى الإيمان، وحتى شيخهم الأشعري مذهبه مختلف في ذلك، وحاصل أقوالهم في هذه المسألة ثلاثة، هي:

القول الأول: <u>وافقوا فيه السلف في أن الإيمان قول وعمل.</u>

وهذا هو آخر قولي الأشعري، واختاره طائفة من أصحابه ([3]) .

---

1 سعد الدين التفتازاني:((شرح المقاصد))، (2/ 251).

2 أبو بكر، محمد بن الطيب، ((التمهيد))، (ص: 346، 347)

3 انظر: ((الإيمان))،(ص114، 138) ((الفتاوى)) (120/7، 143) ؛ و ((الفتاوى)) (174/13، 175) .



يقول شيخ الإسلام بعد ذكره قول الأشعري الذي وافق فيه الجهمية:
(والقول الآخر عنه - يعني الأشعري - كقول السلف، وأهل الحديث: أن الإيمان قول وعمل، وهو اختيار طائفة من أصحابه) (2) .
وقد نقل شيخ الإسلام حكاية أبي الحسن الأشعري لمقالة أصحاب الحديث في الإيمان، حيث قال:
(ويقرون بأن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق ...)
وذكر كلاما طويلا، ثم قال في آخره: وبكل ما ذكرناه من قولهم نقول، وإليه نذهب.
فهذا قوله في هذا الكتاب، وافق أهل السنة، وأصحاب الحديث) ([1]) .
ويقول شيخ الإسلام: "ولهذا لما صار يظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان خالفه كثير منهم، فمنهم من تبع السلف.
القول الثاني: وافقوا فيه فقهاء المرجئة، وابن كلاب، في أن الإيمان تصديق القلب، وقول اللسان: فقد ذكر شيخ الإسلام أنه لما ظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان خالفوا إمامهم، وقالوا بقول المرجئة: إن التصديق بالقلب، واللسان ([2]) .
ويقول أبو القاسم الأنصاري الأشعري في حكاية مذاهب أصحابه:
"وهل يشترط في الإيمان الإقرار؟
اختلفوا فيه، بعد أن لم يختلفوا في ترك العناد شرطا، وهو أن يعتقد أنه متى طولب بالإقرار أتى به، فأما قبل أن يطالب به:
منهم من قال: لابد من الإتيان به - يعني الإقرار باللسان - حتى يكون مؤمنا، وهذا القائل يقول: التصديق هو المعرفة والإقرار جميعا.
وهذا قول الحسين بن الفضل البجلي، وهو مذهب أبي حنيفة، وأصحابه، وبقريب من هذا كان يقول الإمام أبو محمد عبدالله بن سعيد القطان من متقدمي أصحابنا" ([3]) .
ويقول شيخ الإسلام: "وابن كلاب نفسه، والحسين بن الفضل البجلي، ونحوهما، كانوا يقولون: هو التصديق، والقول جميعا، موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين، كحماد بن أبي سليمان، ومن اتبعه، مثل أبي حنيفة، وغيره) ([4]).
<u>القول الثالث</u>: وافقوا فيه الجهمية في أن الإيمان مجرد تصديق القلب.
وهذا هو أشهر أقوال شيخهم أبي الحسن الأشعري، وعليه أكثر أصحابه، كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي المعالي الجويني، وبه قال الماتريدي.
وقد لوحظ أثناء شرح مذهب الجهمية أن شيخ الإسلام لا يكاد يذكر هذا المذهب إلا ويتبعه البيان بأن الأشعري وأكثر أصحابه يوافقون جهما عليه، ويقولون بقوله، فذكر كلام شيخ الإسلام هناك يغني عن نقله هنا، ومع هذا، فلابد من إعادة بعضه لإثبات هذه الحقيقة، مع نقل ما قاله أساطين المذهب الأشعري في ذلك، مما نقله شيخ الإسلام وتعقبه، **فصار هناك طريقان من البيان لإثبات موافقة الأشعرية للجهمية في مسمى الإيمان، وهما:**
<u>الطريق الأول: نقل أقوال شيخ الإسلام في ذلك.</u>
<u>الطريق الثاني: نقل ما قاله علماء الفرقة مما نقله شيخ الإسلام عنهم، أو أشار إليه.</u>

---

1 ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (549/7-550)

2 انظر: ((الإيمان)) (ص138) ((الفتاوى)) (143/7) ؛ و ((الفتاوى)) (86/20) .

3 ((التسعينية)) (655/2-657) ؛ وانظر منها، (ص647) ؛ و ((الإيمان)) (ص140) ((الفتاوى)) (146/7)

4 ((الإيمان)) (ص114) ((الفتاوى)) (119/7) ؛ وانظر: ((الإيمان)) (ص183) ((الفتاوى)) (194/7)

وهذا أوان تفصيل هذين الطريقين:

الطريق الأول: أقوال شيخ الإسلام في موافقة الأشاعرة للجهمية في مسمى الإيمان؛ جاء ذلك عن شيخ الإسلام في مواضع كثيرة، وقد تقدم إيراد شيء منها، ومن ذلك قوله رحمه الله (وأما الأشعري: فالمعروف عنه وعن أصحابه: أنهم يوافقون جهما في قوله في الإيمان، وأنه: مجرد تصديق القلب، أو معرفة القلب)([1]) .

ويقول: "وبهذا وغيره يتبين فساد قول جهم، والصالحي، ومن اتبعهما في الإيمان، كالأشعري - في أشهر قوليه -، وأكثر أصحابه، وطائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة، كالماتريدي ([2]) ، ونحوه:

حيث جعلوه مجرد تصديق في القلب، يتساوى فيه العباد، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد، لا يتبعض.

وأنه يمكن وجود الإيمان تاما في القلب مع وجود المتكلم بالكفر، والسب لله ورسوله، طوعا من غير إكراه.

وأن ما علم من الأقوال الظاهرة أن صاحبه كافر؛ فلأن ذلك مستلزم عدم ذلك التصديق الذي في القلب،...،.

وأن الأعمال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذي في القلب، بل يوجد إيمان القلب تاما بدونها" ([3]) .

ويقول شيخ الإسلام: (وأما جهم فكان يقول: إن الإيمان مجرد تصديق القلب، وإن لم يتكلم به،وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأمة وأئمتها، بل أحمد ووكيع كفروا من قال بهذا القول ، ولكن هذا هو الذي نصره الأشعري، وأكثر أصحابه، ولكن قالوا مع ذلك إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، واستدللنا بتكفير الشارع له على خلو قلبه من المعرفة" ([4]) ، ويقول: "فهؤلاء القائلون بقول جهم، والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله، والتكلم بالتثليث، وكل كلمة من كلام الكفر ليس هو كفرا في الباطن، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفا بالله، موحدا له، مؤمنا به،فإذا أقيمت عليهم حجة بنص أو إجماع أن هذا كافرا باطنا وظاهرا، قالوا: هذا يقتضي أن ذلك مستلزم للتكذيب الباطن، وأن الإيمان عدم ذلك" ([5]) .

وقال الاشعري: "والفرقة الثانية من المرجئة: يزعمون أن الإيمان هو: المعرفة بالله فقط، والكفر هو الجهل به فقط، فلا إيمان بالله إلا المعرفة به، ولا كفر بالله إلا الجهل به، وأن قول القائل: إن الله ثالث ثلاثة ليس بكفر، ولكنه لا يظهر إلا من كافر، وذلك أن الله سبحانه أكفر من قال ذلك، وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر، وزعموا أن معرفة الله هي المحبة له، وهي الخضوع لله، وأصحاب هذا القول لا يزعمون أن الإيمان بالله إيمان بالرسول، وأنه لا يؤمن بالله

---

1 ((النبوات)) (580/1) .

2 انظر في كونه قول الماتريدي: ((تبصرة الأدلة)) (799/2) .

3 ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (582/7).

4 ((الفتاوى)) (47/13).

5 ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (557/7)

إذا جاء الرسول إلا من آمن بالرسول، ليس لأن ذلك يستحيل، ولكن لأن الرسول قال: ((ومن لا يؤمن بي، فليس بمؤمن بالله)) ([1]) .

وزعموا أن الصلاة ليست بعبادة لله، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به، وهو: معرفته، والإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص، وهو خصلة واحدة، وكذلك الكفر، والقائل بهذا القول أبو الحسين الصالحي" ([2]) .

قال شيخ الإسلام معلقا على هذا القول بعد نقله له: " وقد ذكر الأشعري في كتابه الموجز قول الصالحي هذا، وغيره، ثم قال: والذي اختاره من الأسماء ما ذهب إليه الصالحي" ([3]) .

ويقول شيخ الإسلام: "قال أبو عبدالله الصالحي: إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، لكن له لوازم، فإذا ذهبت دل ذلك على عدم تصديق القلب.

وأن كل قول أو عمل ظاهر دل الشرع على أنه كفر كان لأنه دليل على عدم تصديق القلب ومعرفته.

وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذي في القلب والمعرفة، وهذا أشهر قولي أبي الحسن الأشعري، وعليه أصحابه، كالقاضي أبي بكر، وأبي المعالي، وأمثالها ([4]) ، ولهذا عدهم أهل المقالات من المرجئة"، ثم قال:"وقد ذهب طائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة، كأبي منصور الماتريدي، وأمثاله إلى نظير هذا القول في الأصل، وقالوا: الإيمان هو ما في القلب، وإن القول شرط لثبوت أحكام الدنيا" ([5]) .

<u>**والخلاصة أن الأشاعرة:**</u>

(ذهبوا مذهب الجهمية الأولى في أن الإيمان مجرد التصديق الذي في القلب، وإن لم يقترن به قول اللسان، ولم يقتض عملا في القلب، ولا الجوارح) ([6]) .

الطريق الثاني: الأقوال التي نقلها شيخ الإسلام عن علماء الأشاعرة في مسمى الإيمان، أو أشار إليها.

نقل شيخ الإسلام كلام عدد من علماء الأشاعرة حول مذهبهم في الإيمان، وأكثر من النقل عن أبي القاسم الأنصاري، وقد تخلل هذه النقول تعقبات مهمة من شيخ الإسلام لكلام الأشاعرة كشف فيها عما حواه من اضطراب وتناقضِ.

<u>**وهذا عرض لهذه النقول على النحو التالي:**</u>

<u>**أولاً: قال أبو القاسم الأنصاري:**</u> "وأما مذاهب أصحابنا - يعني الأشاعرة -، فصار أهل التحقيق من أهل الحديث والنظار منهم إلى: أن الإيمان هو: التصديق، وبه قال شيخنا أبو الحسن

واختلف جوابه في معنى التصديق:

فقال مرة: التصديق هو: المعرفة بوجود الله، وقدمه، وإلهيته.

---

1 ليس بحديث ولعله أراد المعنى ولم يرد أنه نص حديث .

2 ((المقالات)) (214/1) .

3 ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: مجموع ((الفتاوى)) (544/7)

4 كالرازي ؛ انظر:((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (551/7)

5 ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (509/7 – 510 378 – 379) ط. ابن الجوزي.

6 ((الصارم المسلول)) (960/3)

وقال مرة: التصديق قول في النفس، غير أنه يتضمن المعرفة، ولا يصح أن يوجد بدونها؛ وهذا ما ارتضاه القاضي الباقلاني ([1]) .

قال شيخ الإسلام معلقا على كلام الأنصاري:

(فقد ذكر عن أبي الحسن الأشعري قولين:

أحدهما: أن التصديق هو المعرفة، وهذا قول جهم ([2]) .

والثاني: أن التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة، وهو اختيار ابن الباقلاني، وابن الجويني ؛وهؤلاء قد صرحوا بأنه يتضمن المعرفة، ولا يتصور أن يقوم في النفس تصديق مخالف لمعرفة كما ذكروه، ولو جاز أن يصدق بنفسه بخلاف علمه واعتقاده لانتقض أصلهم في الإيمان، إذا كان التصديق لا ينافي اعتقاد خلاف ما صدق به، فلا يجب أن يكون مؤمنا بمجرد تصديق النفس على هذا التقدير، وكل من القولين ينقض ما استدل به على أن التصديق غير العلم" ([3]) .

خلاصة قول الأشاعرة:-

1- أن الإيمان الشرعي: هو الإيمان المعروف في اللغة وهو التصديق المخصوص.

2- أن التصديق محله القلب فقط، بدليل الآيات التي تنسبه إليه دون غيره، وقد تقدم ذكرها – وذلك دليل على أن الإقرار والعمل لا دخل لهما في التصديق.

3- أن العمل خارج عن الإيمان ومغاير له، بدليل عطف العمل على الإيمان والعطف دليل على المغايرة.

4- أن القرآن الكريم ولغة العرب، والإجماع، تدل على بقاء الإيمان على أصله اللغوي.

5- أن الإقرار والعمل شرط في الإيمان، يلزم الإتيان بهما، ومن فرط فيهما فهو معرض للعقاب.

6- ظهر تناقضهم في مسمى الإيمان فمن قائل (هو المعرفة فقط) ومن قائل هو(التصديق فقط) ومن قائل هو (التصديق والإقرار) وفي مفهوم التصديق:اختلفوا (من قائل : التصديق هو تصديق بوجود الله وقدمه وإلاهيته كما قاله الأشعري)، (ومن قائل التصديق هو تصديق الله فيما أخبر به) ومن قائل: التصديق هو التصديق بالله)... إلى غير ذلك من التناقضات !!

7- فالأشاعرة في باب الإيمان : ما بين (المرجئة) وغلاتهم (الجهمية) وهم إلى الجهمية أقرب!

المسألة الثانية: الإيمان يزيد وينقص .

أي: يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، والأدلة على ذلك:

المطلب الأول: الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه من الكتاب.

فمنها: قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [الأنفال: 2]، وقال تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾ [مريم: 76]، وقال تعالى: ﴿ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ [المدثر: 31]، وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ [الفتح: 4]،

---

1 انظر: ((المسامرة بشرح المسايرة)) ، (ص23)

2 وقد صرح التفتازاني أن الأشعري قد يميل إلى هذا القول. انظر: ((شرح المقاصد)) (177/5) .

3 ((التسعينية)) (651-649/2) .

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ [التوبة: 124، 125]، قال تعالى: ﴿ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ [الفتح: 4].

المطلب الثاني:أدلة السنة على زيادة الإيمان ونقصانه .

قال الترمذي رحمه الله: باب في استكمال الإيمان والزيادة والنقصان، ثم ساق حديث النبي ﷺ: ((إن أكمل المؤمنين إيمانًا: أحسنهم خُلقًا))[[1]].

ومن الأدلة كذلك: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال:((رأيت الناس وعليهم قمصٌ، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما دون ذلك، وعرض عليَّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره))، قالوا: فما أوَّلت ذلك يا رسول الله؟ قال: ((الدين))[[2]].

وفي حديث الشفاعة: (انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ)([3])

قال ابن حزم: (وقد جاء النص بذكر النقص، وهو قول رسول الله ﷺ المشهور المنقول .... أنه قال للنساء: (ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للب الرجل الحازم منكن)([4])

وأيضاً: ثبت عنه ﷺ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: ((من رأي منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان))([5])

الشاهد: قوله ﷺ: ((وذلك أضعف الإيمان)) صريح أن الإيمان يضعف ضعف نقصانٍ بلا ريب ؛ ولذا احتج به أهل العلم على زيادة الإيمان ونقصانه بما سبق ذكره.

المطلب الثالث: آثار السلف الصالح على زيادة الإيمان ونقصانه:

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه لرجل: (اجلس بنا نؤمن ساعة)[[6]].

وقال عمار رضي الله عنه: (ثلاثة من كن فيه فقد استكمل الإيمان: الإنصاف من نفسه، الإنفاق من الإقتار، وبذل السلام للعالم))[[7]].

وقال الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه (إن للإيمان فرائض، وشرائع، وحدودًا، وسننًا، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان) ([8]) وكان رحمه الله يقول لأصحابه:
(هلموا نزداد إيمانا) وفي لفظٍ: (تعالوا نزداد إيمانا) [[1]].

---

1 الترمذي (1162)، وأبو داود (4682)، وأحمد (2/ 250).

2 البخاري (23) (3691)، ومسلم (2390).

3 (صحيح البخاري برقم 7510، وصحيح مسلم برقم 193)

4 رواه البخاري (304) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه, ومسلم (79) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

5 رواه مسلم (49).

6 البخاري تعليقًا (1/ 69)، ووصله ابن أبي شيبة (6/ 164).

7 البخاري تعليقًا (1/ 113)، ووصله ابن أبي شيبة (6/ 172)، والبزار (4/ 232).

8 ذكره البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس.



وكان ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ يقول في دعائه: (اللهم زدنا إيمانًا ويقينًا وفقهًا)([2])، وكان يقول رضي الله عنه:(اجلسوا بنا نزداد إيمانا) [[3]].

وقال جندب بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ: (كنا مع النبي ـ ﷺ ـ ونحن غلمان حزاورة[[4]]، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فازددنا به إيمانًا)

وقال مجاهد بن جبر رحمه الله:(الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص) [[5]]

وقال الإمام الأوزاعي رحمه الله :(الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فمن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فاحذروه فإنه مبتدع)[[6]].

وقال عبدالرزاق الصنعاني: (سمعت معمرا وسفيان الثوري ومالك بن أنس وابن جريج وسفيان بن عيينة يقولون:(الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) [[7]].

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه:(الايمان يزيد وينقص) ([8])

وقال أبو هريرة رضي الله عنه:(الايمان يزيد وينقص)([9])

وقال البخاري رحمه الله : (لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار، فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص)([10])

إذاً هذه النُّصوص عن الصحابة تُبين ذلك، وبناء على هذا فإن جمهور السَّلف من التَّابعين، وتابعيهم، والأئمة، ومن بعدهم مجمعون على ذلك خلافا لفرق الضلال من طوائف المرجئة وطوائف الوعيدية .

---

1 الآجري في الشريعة(١٠٩).

2 أخرجه الطبراني في الكبير (8549)، وقال الهيثمي في المجمع: إسناده جيد، وقال الحافظ رحمه الله في الفتح (1/ 48): رواه أحمد في الإيمان، وإسناده صحيح.

3 البيهقي في شعب الإيمان (ج ١ ص ١٧٣).

4 حزاورة: جمع حزور، وحزور هو الصبي الذي قارب البلوغ.

5 ابن بطة في الإبانة (ج٢ ص ٨٥٩)

6 الآجري في الشريعة ص:١١٤)

7 الآجري في الشريعة (ص: ١٢٩)

8 [شعب الإيمان: 53].

9 [شعب الإيمان: 54]

10 فتح الباري (1/ 47).



المطلب الرابع: الإيمان يزيد كمًّا وكيفًا

1- قول القلب :- يزيد بالكمية والكيفية :-

أ. زيادة قول القلب بالكمية : تكون بزيادة ما يعلمه الإنسان فكلما علم الإنسان شيئا من الشرع لم يكن يعلمه قبل ذلك يصدق به يزداد إيمانه .

مثال: إيمان من يعلم بخمسين مسألة من مسائل العقيدة ليس كإيمان من يعلم بعشرة وهكذا ، ومن يؤمن إجمالا بأصول الإيمان ليس كمن يؤمن بها تفصيلا وتدليلا .

وكذا: إنسان لم يكن يعلم أن من أسماء الله (المقيت) فسمع قول الله تعالى (وكان الله على كل شيء مقيتا) فصدق وآمن أن من أسماء الله المقيت وهو لا يدرى ما معنى المقيت فعلم بعد ذلك أن من معناها الشهيد والرقيب فازداد بذلك إيمانا .

قال ابنُ تيميَّةَ: (الذي مضى عليه سَلَفُ الأمَّةِ وأئِمَّتُها أنَّ نَفْسَ الإيمانِ الذي في القُلوبِ يتفاضَلُ)([1])؛ وقال ابنُ أبي العِزِّ: (وأمَّا زيادةُ الإيمانِ مِن جِهةِ الإجمالِ والتفصيلِ، فمعلومٌ أنَّه لا يجِبُ في أوَّلِ الأمرِ ما وجَبَ بعد نُزولِ القُرآنِ كُلِّه، ولا يجِبُ على كُلِّ أحدٍ مِن الإيمانِ المفَصَّلِ مِمَّا أخبَرَ به الرَّسولُ ما يجِبُ على من بلَغَه خَبَرُه، كما في حَقِّ النجاشيِّ وأمثالِه)([2])

ب. زيادة قول القلب بالكيفية : تكون بزيادة درجات التصديق واليقين وذلك ويتحقق ذلك بتظاهرالأدلة وكثرتها ، فليس إيمان من علم بطريق النص أو النقل عن الثقة (علم اليقين) كإيمان من رأى بعينه المعجزات أو شهد التنزيل (المعاينة : عين اليقين)،وليس إيمان من عرف تفاصيل المسائل العقدية كإيمان من عرفها إجمالا:

ومن الأدلة على ذلك: قوله تعالي علي لسان ابراهيم عليه السلام (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ) ([3]) **الشاهد:** فهذه الآية فيها دليل علي أن مرتبة (عين اليقين) أكثر إيمانًا من مرتبة (علم اليقين).

قال شيخنا العثيمين رحمه الله:

(وإذا كان كذلك، فإنه يزيد وينقص، وذلك لأن الإقرار بالقلب يتفاضل، فليس الإقرار بالخبر كالإقرار بالمعاينة، وليس الإقرار بخبر الرجل كالإقرار بخبر الرجلين.. وهكذا، ولهذا قال إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ [البقرة: 260]. فالإيمان يزيد من حيث إقرار القلب، وطمأنينته وسكونه، والإنسان يجد ذلك من نفسه، فعندما يحضر مجلس ذكر فيه موعظة، وذكر للجنة والنار، يزداد الإيمان حتى كأنه يشاهد ذلك رأي العين، وعندما توجد الغفلة ويقوم من هذا المجلس يخف هذا اليقين في قلبه ، كذلك يزداد الإيمان من حيث القول، فإن من ذكر الله عشر مرات، ليس كمن ذكر الله مئة مرة، فالثاني أزيد بكثير، وكذلك أيضًا من أتى بالعبادة على وجه كامل يكون إيمانه أزيد ممن أتى بها على وجه ناقص ، وكذلك العمل، فإن الإنسان إذا عمل عملًا بجوارحه أكثر من الآخر، صار الأكثر أزيد إيمانًا من الناقص)([4])

---

1 ((مجموع الفتاوى)) (479/6).

2 ((شرح الطحاوية)) (466/2).

3 (البقرة: 260).

4 مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله باختصار (1/ 49 - 50) قام باختصاره د. أمين بن عبدالله الشقاوي حفظه الله .



قال ابنُ بطَّال: (النَّاسُ يتفاضَلونَ في التصديقِ على قَدْرِ عِلْمِهم وجَهْلِهم؛ فمن قَلَّ عِلْمُه كان تصديقُه مقدارَ ذَرَّةٍ، والذي فوقَه في العِلمِ تصديقُه بمقدارِ بُرَّةٍ وشَعيرةٍ، إلَّا أنَّ التصديقَ الحاصِلَ في قَلبِ كُلِّ واحدٍ مِن هؤلاء في أوَّلِ مَرَّةٍ لا يجوزُ عليه النُّقصانُ، ويجوزُ عليه الزِّيادةُ بزيادةِ العِلمِ والمعايَنةِ؛ فأمَّا زيادةُ التصديقِ بزيادةِ العِلمِ، فقَولُه تعالى عند نُزولِ السُّورةِ:(أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا) [التوبة: 24] فهذه زيادةُ العِلمِ، وأمَّا زيادةُ التصديقِ بالمعايَنةِ فقَولُ إبراهيمَ إذ طَلَب المعايَنةَ، قال له رَبُّه: (أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) [البقرة: 260]، فطَلَب الطُّمأنينةَ بالمعايَنةِ، وهي زيادةٌ في اليقينِ، وقد قال تعالى: ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ [التكاثر: 7]، فجعل له مَزِيَّةً على عِلمِ اليقينِ. وباللهِ التوفيقُ)([1])

وقال النَّوويُّ رحمه الله: (والنَّاسُ يتفاضَلون في تصديقِ القَلْبِ على قَدْرِ عِلْمِهم ومعايَنَتِهم؛ فمن زيادتِه بالعِلْمِ قَولُه تعالى: (أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا)، ومن المعاينةِ قَولُه تعالى:(ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ)، فجَعَل له مَزِيَّةً على عِلمِ اليقينِ. واللهُ أعلَمُ)([2])

وقال ابنُ حَجَرٍ رحمه الله بعد نَقْلِه كلامَ النَّووي السَّابق: (ويؤيِّدُه أنَّ كُلَّ أحدٍ يَعلَمُ أنَّ ما في قَلْبِه يتفاضَلُ، حتى إنَّه يكونُ في بعضِ الأحيانِ الإيمانُ أعظَمَ يقينًا وإخلاصًا وتوكُّلًا منه في بَعْضِها، وكذلك في التصديقِ والمعرفةِ، بحسَبِ ظُهورِ البراهينِ وكَثْرَتِها)([3])

وقال ابنُ رَجَبٍ رحمه الله: (التصديقُ القائمُ بالقُلوبِ مُتفاضِلٌ، وهذا هو الصَّحيحُ .. فإنَّ إيمانَ الصِّدِّيقينَ الذين يتجَلَّى الغَيبُ لقُلوبِهم حتى يصيرَ كأنَّه شَهادةٌ، بحيثُ لا يَقبَلُ التَّشكيكَ ولا الارتيابَ، ليس كإيمانِ غيرِهم ممَّن لم يبلُغْ هذه الدَّرَجةَ بحيث لو شُكِّكَ لدَخَلَه الشَّكُّ؛ ولهذا جعل النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مرتبةَ الإحسانِ أن يَعبُدَ العَبدُ رَبَّه كأنَّه يراه، وهذا لا يحصُلُ لعُمومِ المؤمنين، ومِن هنا قال بعضُهم: ما سبَقَكم أبو بكرٍ بكَثْرةِ صَومٍ ولا صلاةٍ، ولكِنْ بشَيءٍ وَقَر في صَدْرِه. وسُئِلَ ابنُ عُمَرَ: هل كانت الصَّحابةُ يَضحَكون؟ فقال: نعم، والإيمانُ في قلوبِهم أمثالُ الجِبالِ! فأين هذا ممَّن الإيمانُ في قَلْبِه ما يَزِنُ ذَرَّةً أو شَعيرةً؟!)([4])

وقال ابنُ عُثَيمين رحمه الله : (قَولُكم: إنَّ إقرارَ القَلْبِ لا يتفاوَتُ- مخالِفٌ للحِسِّ؛ فإنَّ مِن المعلومِ لكُلِّ أحدٍ أنَّ إقرارَ القَلْبِ إنَّما يَتْبَعُ العِلمَ، ولا رَيبَ أنَّ العِلمَ يتفاوَتُ بتفاوُتِ طُرُقِه؛ فإنَّ خَبَرَ الواحِدِ لا يفيدُ ما يفيدُه خَبَرُ الاثنينِ وهكذا، وما أدركه الإنسانُ بالخَبرِ لا يساوي في العِلمِ ما أدركه بالمشاهَدةِ، فاليقينُ دَرَجاتٌ مُتفاوِتةٌ، وتفاوُتُ النَّاسِ في اليقينِ أمرٌ معلومٌ، بل الإنسانُ الواحِدُ يجِدُ مِن نَفْسِه أنَّه يكونُ في أوقاتٍ وحالاتٍ أقوى منه يقينًا في أوقاتٍ وحالاتٍ أُخرى)([5])

---

1 ((شرح صحيح البخاري)) (103/1).

2 يُنظر: ((شرح البخاري)) (711/2).

3 ((فتح الباري)) (46/1).

4 ((جامع العلوم والحكم)) (ص: 113).

5 يُنظر: ((فتح رب البرية بتلخيص الحموية)) (ص: 121).

المطلب الخامس: في الفرق المخالفة لأهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه

أن المرجئة على اختلاف فرقهم: يمنعون الزيادة والنقصان في الإيمان، ولم تخرج الجهمية عن الضلال في هذه المسألة، سواء في منعهم تفاضل الإيمان، أو في منشأ الغلط.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: (ووافقتهم - يعني الخوارج والمعتزلة -: المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه، وأنه لا يتبعض، ولا يتفاضل، فلا يزيد ولا ينقص، وقالوا إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين) ([1])

ويقول بعد كلام له عن المعرفة: (هذا مبني على أن المعرفة بالله تعالى لا تتفاضل، وأن الشيء لا يكون معلوما من وجه، مجهولا من وجه ، وهذا أحد القولين للناس في هذه المسألة، وهو قول الطائفة من أهل الحديث والفقهاء، من أصحاب أحمد وغيرهم، وقول كثير من أصحاب الأشعري، أو أكثرهم، وهو قول جهم بن صفوان، وكثير من المرجئة)([2]).

(فقول الجهمية كقول سائر المرجئة في منع الزيادة والنقصان في الإيمان، وأن وقوع التفاضل إنما هو في الأعمال فحسب، والأعمال ليست من الإيمان)([3])

وشبهة الجهمية مبنية (على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم، وهو لم يتغير، وإنما نقصت شرائع الإسلام)([4])

وهذا بناء على ظنهم أن الإيمان نوع واحد لا يقبل التعدد، ولا التفاضل.

وقد تقدم بحمد الله نقص دعوى أن الإيمان نوع واحد، وتقرير وقوع التفاضل من جهة أمر الرب تعالى، ومن جهة فعل العبد.

ويضاف هنا ما أورده شيخ الإسلام عما توهمه بعضهم من أن الإيمان من حيث هو نوع واحد لا يقبل التفاضل ؛ يقول شيخ الإسلام رحمه الله: (وأما الجهمية فهو - يعني الإيمان - واحد عندهم، لا يقبل التعدد، فيثبتون واحدا لا حقيقة له) ([5])

ثم قال شيخ الإسلام في إبطال ذلك:

(وهم لما توهموا أن الإيمان الواجب على جميع الناس نوع واحد، صار بعضهم يظن أن ذلك النوع من حيث هو لا يقبل التفاضل.

فقال لي مرة بعضهم: الإيمان من حيث إيمان لا يقبل الزيادة والنقصان؟

فقلت له: قولك من حيث هو، كما يقول: الإنسان من حيث هو إنسان، والحيوان من حيث هو حيوان، والوجود من حيث هو وجود، والسواد من حيث هو سواد، وأمثال ذلك، لا يقبل الزيادة والنقصان والصفات، فيثبت لهذه المسميات وجودا مطلقا مجردا عن جميع القيود والصفات، وهذا لا حقيقة له في الخارج، وإنما قائما بنفسه ولا بغيره، ويقدر إنسانا لا موجودا ولا معدوما، ويقول الماهية من حيث هي هي لا توصف بوجود ولا عدم، والماهية من حيث هي هي شيء يقدره الذهن، وذلك موجود في الذهن لا في الخارج، وأما تقدير شيء لا يكون في الذهن ولا في

---

1 ((شرح الأصبهانية)) (574/2، ص138) ت مخلوف.) .

2 ((درء التعارض)) (451/7))

3 (انظر: ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (562/7، ص458) ط. ابن الجوزي؛و ((الفتاوى)) (271/18) ؛ و ((درء التعارض)) (451/7) .

4 ((الفتاوى)) (671/7) .

5 ((الإيمان)) (ص387) ((الفتاوى)) (405/7) .



الخارج فممتنع، وهذا التقدير لا يكون إلا في الذهن كسائر تقدير الأمور الممتنعة، مثل تقدير صدور العالم عن صانعين، ونحو ذلك، فإن هذه المقدرات في الذهن ، فهكذا تقدير إيمان لا يتصف به مؤمن، بل هو مجرد عن كل قيد، وتقدير إنسان لا يكون موجودا ولا معدوما، بل ما ثم إيمان إلا مع المؤمنين، ولا ثم إنسانية إلا ما اتصف بها الإنسان، فكل إنسان له إنسانية تخصه، وكل مؤمن له إيمان يخصه، فإنسانية زيد تشبه إنسانية عمرو، ليست هي هي، وإذا اشتركوا في نوع الإنسانية، فمعنى ذلك أنهما يشتبهان فيما يوجد في الخارج، ويتشركان في أمر كلي مطلق يكون في الذهن.

وكذلك إذا قيل إيمان زيد مثل إيمان عمرو، فإيمان كل واحد يخصه، فلو قدر أن الإيمان يتماثل، لكان لكل مؤمن إيمان يخصه، وذلك الإيمان مختص معين، ليس هو الإيمان من حيث هو هو، بل هو إيمان معين، وذلك الإيمان يقبل الزيادة، والذين ينفون التفاضل في هذه الأمور يتصورون في أنفسهم إيمانا مطلقا، أو إنسانا مطلقا، أو وجودا مطلقا مجردا عن جميع الصفات المعينة له، ثم يظنون أن هذا هو الإيمان الموجود في الناس، وذلك لا يقبل التفاضل، ولا يقبل في نفسه التعدد، إذ هو تصور معين قائم في نفس متصوره.

ولهذا يظن كثير من هؤلاء أن الأمور المشتركة في شيء واحد هي واحدة بالشخص والعين)، ثم قال:(وهكذا القائلون بأن الإيمان شيء واحد، وأنه متماثل في بني آدم، غلطوا في كونه واحدا، وفي كونه متماثلا، كما غلطوا في أمثال ذلك من مسائل التوحيد والصفات والقرآن وغير ذلك)([1])

وأما قول المعتزلة والخوارج في زيادة الإيمان ونقصانه :

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى:

(قالت الخوارج والمعتزلة قد علمنا يقيناً أن الأعمال من الإيمان فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه؛ لأن الإيمان لا يتبعض ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، فيكون أصحاب الذنوب مخلدين في النار إذ كان ليس معهم من الإيمان شيء)([2])

وأصل غلط هؤلاء ومنشأ ضلالهم كما قال شيخ الإسلام: (أنهم ظنوا أن الشخص الواحد لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب والوعد والوعيد والحمد والذم، بل إما لهذا وإما لهذا فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التي فعلها، وقالوا: الإيمان هو الطاعة فيزول بزوال بعض الطاعة، ثم تنازعوا هل يخلفه الكفر على القولين ووافقتهم المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه، وأنه لا يتبعض ولا يتفاضل فلا يزيد ولا ينقص وقالوا إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين) ([3])

. فهذه الشبهة هي التي أفسدت على هؤلاء قولهم، بل وعلى جميع المرجئة، كما قال شيخ الإسلام: (وإنما أوقع هؤلاء كلهم - أي المرجئة بأقسامهم - ما أوقع الخوارج والمعتزلة في

---

1 ((الإيمان)) (ص387 – 390) ((الفتاوى)) (407-405/7) ؛ وانظر: ((الإيمان الأوسط)) ، ضمن: ((الفتاوى)) (513-512/7) ، (ص 385 – 387) ط. ابن الجوزي.

2 ((الفتاوى)) (48/13).

3 ((شرح العقيدة الأصفهانية)) (ص137، 138) ، وانظر ((الفتاوى)) (404/7)

ظنهم أن الإيمان لا يتبعض بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يتبعض وأنه ينقص ولا يزول جميعه) ([1])

قال ابن تيمية رحمه الله:(لقد ذهبت الخوارج والمعتزلة مذهب أهل السنة والجماعة في تعريف الإيمان من حيث أنه شامل للأعمال والأقوال والاعتقادات، إلا أنهم فارقوا أهل السنة والجماعة بقولهم إن الإيمان كل واحد لا يتجزأ إذا ذهب بعضه ذهب كله، وأنه لا يقبل التبعض ، ومن هنا كان الإخلال بالأعمال وارتكاب الكبائر عندهم مخرجاً من الإيمان كلية، على خلاف بينهم في تسميته كافراً، فالخوارج قطعوا بكفره، ونازعهم المعتزلة في الاسم وقالوا نحن لا نسميه مؤمناً ولا كافراً، وإنما هو في منزلة بين المنزلتين أي: بين منزلة الإيمان والكفر، وإن كانوا قد اتفقوا جميعاً أنه يوم القيامة خالد مخلد في نار جهنم)([2])

الخلاصة:

أن طوائف المرجئة والوعيدية يخالفون أهل السنة في هذا الأصل العظيم ألا وهو أن الإيمان يزيد وينقص .

المسألة الثالثة: تفاضل أهل الإيمان .

المطلب الأول: معنى تفاضل أهل الإيمان:

أي أن أهل الإيمان بعضهم أفضل من بعض في الإيمان ، فبعضهم إيمانه أعلى رتبةً من بعض تبعًا لزيادة الإيمان ونقصانه ، وهذا مبني على ما تقدم، فإذا كان الإيمان يزيد وينقص، فإن أهله متفاضلون في الدين بتفاوت الإيمان في قلوبهم، متفاضلون فيه بحسب ذلك، فأفضلهم وأعلاهم أولو العزم من الرسل، وأدناهم المخلطون من أهل التوحيد .

المطلب الثاني: الأدلة على تفاضل أهل الإيمان .

قال الله تعالى{انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا} ([3])

قال ابنُ تيميَّة : (الذي مضى عليه سَلَفُ الأمَّةِ وأئِمَّتُها أنَّ نَفْسَ الإيمانِ الذي في القُلوبِ يتفاضَلُ)([4])

وقال ابنُ تيميَّة أيضًا: (إنَّ التصديقَ نَفْسَه يتفاضَلُ كُنْهُه؛ فليس ما أثنى عليه البرهان، بل تشهَدُ له الأعيان، وأُميطَ عنه كُلُّ أذًى وحُسبان، حتى بلغ أعلى دَرَجاتِ الإيقان: كتصديقٍ زَعْزَعَتْه الشُّبُهات، وصَدَفَتْه الشَّهوات، ولَعِبَ به التقليد، ويَضعُفُ لشُبَهِ المعانِدِ العنيد، وهذا أمرٌ يجِدُه من نَفْسِه كُلُّ مُنصِفٍ رَشيدٍ)([5])

قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [فاطر: 32].

فقسم تعالى العباد الناجين إلى:

---

1 ((شرح العقيدة الأصفهانية)) (ص143، 144).

2 انظر ((الفتاوى)) (223/7، 257) و ((شرح العقيدة الأصفهانية)) لابن تيمية (ص137).

3 [الإسراء:21].

4 ((مجموع الفتاوى)) (479/6).

5 ((الفتاوى)) (480/6).



(1) مقتصدين: وهم الأبرار أصحاب اليمين، الذين اقتصروا على التزام الواجبات واجتناب المحرمات، فلم يزيدوا على ذلك، ولم ينقصوا منه.

(2) سابقين بالخيرات: وهم المقربون، الذين تقربوا إليه بالنوافل بعد الفرائض، وتركوا ما لا بأس به، خوفًا مما به بأس.

(3) ظالمين لأنفسهم: وهم عصاة الموحدين - على أصح الأقوال، الذين ظلموا أنفسهم، ولكن "ظلم دون ظلم"، لا يخرج من الدين، ولا يخلد في النار.

وعلى هذا، فأهل الجنة متفاوتون في الدرجات؛ كما قال تعالى في سورة الرحمن:﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: 46]، فوصفهما، ثم قال: ﴿ وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: 62]، فوصفهما كذلك.

وفي الآيات ما يفيد أن الجنتين الأوليين أفضل من الأخريين من عشرة وجوه، ليس هذا موضع ذكرها، وفي الحديث: ((جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن))[1].

وقال النَّوويُّ: (والنَّاسُ يتفاضَلون في تصديقِ القَلْبِ على قَدْرِ عِلْمِهم ومعايَنَتِهم؛ فمن زيادتِه بالعِلْمِ قَولُه تعالى: أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا، ومن المعاينةِ قَولُه تعالى: ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ، فجَعَل له مَزِيَّةً على عِلمِ اليقينِ. واللهُ أعلَمُ)([2])، وقال ابنُ رَجَبٍ: (التصديقُ القائِمُ بالقُلوبِ مُتفاضِلٌ، وهذا هو الصَّحيحُ ...)([3])

قال الشيخ حافظ حكمي رحمه الله في معارج القبول[[4]]: (والآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، والمقصود بيان أن الناس متفاوتون في الدين بتفاوت الإيمان في قلوبهم، متفاضلون فيه بحسب ذلك، فأفضلهم وأعلاهم أولو العزم من الرسل، وأدناهم المخلطون من أهل التوحيد... **- ثم قال -** وبين ذلك مراتب ودرجات لا يحيط بها إلا الله الذي خلقهم ورزقهم، وكما يتفاوتون في مبلغ الإيمان من قلوبهم يتفاوتون في أعمال الإيمان الظاهرة، بل والله يتفاضلون في عمل واحد يعمله كلهم في آن واحد وفي مكان واحد؛ فإن الجماعة في الصلاة صافُّون كلهم في رأي العين، مستوون في القيام والركوع والسجود، والخفض والرفع، والتكبير والتحميد، والتسبيح والتهليل، والتلاوة، وسائر الأذكار والحركات والسكتات، في مسجد واحد، ووقت واحد، وخلف إمام واحد، وبينهم من التفاوت والتفاضل ما لا يحصى؛ فهذا قرة عينه في الصلاة، يود إطالتها ما دام عمره، وآخر يرى نفسه في ضيق سجن، يود انقضاءها في أسرعَ من طرفة عين، أو يود الخروج منها، بل يندم على الدخول فيها، وهذا يعبد الله على وجه الحضور والمراقبة كأنه يشاهد، وآخر قلبه في الفلوات قد تشعبت به الضيعات، وتفرقت به الطرقات، حتى لا يدري ما يقول، ولا ما يفعل، ولا كم صلى، وهذا ترفع صلاته تتوهج بالنور تخترق السموات إلى عرش الرحمن، وهذا تخرج مظلمة؛ لظلمة صاحبها، وهذا يكتب له أضعافها وأضعاف مضاعفة، وهذا يخرج منها وما كتب له إلا نصفها، إلا ربعها، إلا ثمنها، إلا عشرها، وهذا يحضرها صورة ولم يكتب له منها شيء.

---

1 البخاري (4878) (7444)، ومسلم (180).

2 ((شرح البخاري)) (711/2).

3 ((جامع العلوم والحكم)) (ص: 113).

4 معارج القبول (2/ 340).



وهذا منافق يأتيها رئاء الناس، ولا يؤمن بالله واليوم الآخر، هذا والناظر إليهم مستوين في فعلها، ولو كشف له الحجاب لرأى من الفرقان ما لا يقدر قدره إلا الله، الرقيب على كل نفس بما كسبت، الذي أحاط بكل شيء علمًا، لا تخفى عليه خافية؛ وكذلك الجهاد، ترى الأمة من الناس يخرجون فيه مع إمام واحد، ويقاتلون عدوًّا واحدًا، على دين واحد، متساوين ظاهرًا في القوى والعدد، فهذا يقاتل حمية وعصبية، وهذا يقاتل رياءً وسمعة لتعلم شجاعته ويرى مكانه، وهذا يقاتل للمَغنَم ليس له هم غيره، وهذا يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وذا هو المجاهد في سبيل الله لا لغيره، وهذا هو الذي يكتب له بكل حركة أو سكون أو نصب أو مخمصة عمل صالح، وهكذا الزكاة والصوم والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجميع أعمال الإيمان، والناس فيها على هذا التفاوت والتفاضل بحسب ما وقر في قلوبهم من العلم واليقين، وعلى ذلك يموتون، وعليه يبعثون، وعلى قدره يقفون في عرق الموقف، وعلى ذلك الوزن والصحف، وعلى ذلك تقسم الأنوار على الصراط، وبحسب ذلك يمرون عليه، ومن بطَّأ به عمله لم يسرع به نسبه ؛ وبذلك يتسابقون في دخول الجنة، وعلى حسبه رفع درجاتهم، وبقدره تكون مقاعدهم من ربهم تبارك وتعالى في يوم المزيد، وبمقدار ذلك ممالكهم فيها، ونعيمهم، والله يختص برحمته من يشاء، والله ذو الفضل العظيم)انتهى .

المطلب الثالث: طبقات الموحدين في الآخرة .

قال الشيخ حافظ حكمي رحمه الله[1]: **(إذا عرفت هذا، فاعلم أن الذي أثبتته الآيات القرآنية والسنة النبوية ودرج عليه السلف الصالح والصدر الأول من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أئمة التفسير والحديث: أن العصاة من أهل التوحيد على ثلاث طبقات.**

الطبقة الأولى: قوم رجحت حسناتهم بسيئاتهم، فأولئك يدخلون الجنة من أول وهلة، ولا تمسهم النار أبدًا.

الطبقة الثانية: قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم وتكافأت، فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة، وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار، وهؤلاء هم أصحاب الأعراف، الذين ذكر الله تعالى أنهم يوقفون بين الجنة والنار ما شاء الله أن يوقفوا، ثم يؤذن لهم في دخول الجنة.

الطبقة الثالثة: قوم لقُوا الله تعالى مصرين على كبائر الإثم والفواحش، ومعهم أصل التوحيد: فرجحت سيئاتهم بحسناتهم، فهؤلاء هم الذين يدخلون النار بقدر ذنوبهم، إلا أن يعفو الله عنهم، وهؤلاء الذين يأذن الله تعالى بالشفاعة فيهم لنبينا محمد ﷺ ولغيره من الأنبياء من بعده، والأولياء والملائكة، ومن شاء الله أن يكرمه)انتهى .

1 معارج القبول (2/ 346).



المسألة الرابعة : دخول الأعمال في مسمى الإيمان

المطلب الأول: معنى دخول الأعمال في مسمى الإيمان.

أي : أن الأعمال الصالحة كلها يطلق عليها مسمى الإيمان ، فالصلاة تسمى إيمان ، والزكاة إيمان ، والصيام إيمان وغيرها من الطاعات ؛لأن هذه الأعمال بعضها ركن في الإيمان وبعضها واجبات في الإيمان وبعضها مستحبات ، ففعلها إيمان؛ وبتركها ينفى الإيمان أصله أو كماله وهكذا .

المطلب الثاني: الأدلة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان .

وهذه بعض أدلة أهل السنة على إدخال الأعمال في مسمى الإيمان منها:
قول الله عز وجل: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) [البقرة: 143] ،ثبت في سبب نزول هذه الآية كما في حديث البراء الطويل وغيره وفي آخره ((أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى: وما كان الله ليضيع إيمانكم)) ([1])؛قال المفسِّرون: أي: صلاتَكم إلى بيتِ المقْدِسِ، فسَمَّى اللهُ تعالى الصلاةَ إيمانًا)، ووضع البخاري هذا الحديث في مواضع ومنها (باب: الصلاة من الإيمان) ([2]) قال الحليمي: أجمع المفسرون على أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس، فثبت أن الصلاة إيمان، وإذا ثبت ذلك، فكل طاعة إيمان إذ لم أعلم فارقا في هذه التسمية بين الصلاة وسائر العبادات ([3]) كذلك قوله تعالى: (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا)[الأنفال: 1 - 4] ومثله جميع الآيات المشابهة كقوله عز وجل (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم) [النور: 62] ففي هذه الآيات إشارة إلى أن جميع الأعمال المذكورة من واجبات الإيمان فلهذا نفي الإيمان عمن لم يأت بها، فإن حرف إنما يدل على إثبات المذكور ونفي غيره ([4]).
ومن الأدلة الصريحة في ذلك حديث وفد عبد القيس وفيه قوله ﷺ: ((آمركم بالإيمان بالله وحده)) وقال: ((هل تدرون ما الإيمان بالله وحده))؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: ((شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تعطوا من الغنائم الخمس)) ([5]).
ففي هذا الحديث فسر الرسول ﷺ للوفد الإيمان هنا بقول اللسان، وأعمال الجوارح .

---

1 رواه البخاري (40).

2 ((فتح الباري)) (1/ 95).

3 ((المنهاج في شعب الإيمان)) (1/ 37)، وانظر: ((الإيمان)) لابن منده (1/ 329) و ((الجامع لشعب الإيمان)) للبيهقي (1/ 121).

4 ((مجموع الفتاوى)) لشيخ الإسلام ابن تيمية (7/ 18).

5 رواه البخاري (53)، ومسلم (17). من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.





قال أبو العز الحنفي رحمه الله: (ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون إيمانا بالله بدون إيمان القلب، لما قد أخبر في مواضع أنه لابد من إيمان القلب، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان، وأي دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فوق هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ولم يذكر التصديق مع العلم بأن هذه الأعمال لا تفيد مع الجحود)([1])

فهذه كلُّها تدلُّ على أن هذه الأعمال داخلة في الإيمان، وأنَّ الطَّاعات جميعها ومنها أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان، وأنَّ الإخلال والتَّقصير بها يضرُّ الإيمان.

المسألة الخامسة:

مراتب الدين ثلاثة ؛ الإسلام والإيمان والإحسان .

وعمدتها حديث جبريل عليه السلام والذي سماه العلماء فهرس الإسلام .

العلاقة بين الإسلام والإيمان والإحسان :

والإسلامُ اسمٌ يقع على سائر المسلمين، فكل مَن شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ولم يأت بناقض من نواقض الإسلام، فهو مسلم، فاسم "الإسلام" أعمّ وأوسع دائرة من "الإيمان"، ولا يكون الإنسان مسلمًا على الحقيقة، إلا ومعه أصل الإيمان: إيمان القلب، فكل مؤمن مسلم ، وكل محسن مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا الإيمان الكامل؛ ولهذا لما قسم الرسول ﷺ قسمًا، فقال له سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: (يا رسول الله أعط فلانا فإنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: (أو مسلم)، أقولها ثلاثا، ويرددها علي ثلاثا، (أو مسلم))([2])

ففرَّق بين الإيمان والإسلامِ [توضيح مقاصد العقيدة الواسطية للبراك: ص209.]

الإحسان
الإيمان
الإسلام

شكل يوضح العلاقة
بين الإسلام والإيمان والإحسان
من حيث (الرتبة).
(كل محسن مؤمن ، وكل مؤمن مسلم ، وليس العكس).
أي: أن الإحسان أعم من الإيمان والإسلام ، والإيمان أعم من الإسلام .

بين الإسلام والإيمان خصوص وعموم على نحو من هذا التفصيل:

1-إذا اجتمع الإيمان والإسلام افترقا: أي إذا اجتمعا في جملة واحدة أو آية واحدة أو حديث واحد افترقا في المعنى وكان الإيمان أعم من الإسلام

فإنَّ لكُلِّ واحدٍ منهما معنًى يختَصُّ به، فيكونُ الإسلامُ هو الأعمالُ الظَّاهِرةُ كالشَّهادتين والصَّلاةِ، ويكونُ الإيمانُ هو الأعمالُ الباطنةُ من الاعتقاداتِ؛ كالتوكُّلِ والخَوفِ والمحبَّةِ، والرَّغبةِ والرَّهبةِ.

---

1 ((شرح العقيدة الطحاوية)) (ص389).

2 [رواه البخاري 27، ومسلم 150].



من أدلة ذلك :

- قوله تعالي (قَالَتِ الأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قَولَوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ)[الحجرات:14], فاجتمعا في نص واحد، ونفى عنهم الإيمان، وأثبت لهم الإسلام؛ فدل على افتراقهما أنهم مسلمون لكن لم يبلغوا أن يكونوا مؤمنين مستفادٌ بمعناه اختصارا من تفسير ابن كثير([1])
- قَولُ الله تعالى: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) الأحزاب: 35].

قال الشَّوكاني: (قَولُه: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ) بدأ سُبحانَه بذِكرِ الإسلامِ الذي هو مجَرَّدُ الدُّخولِ في الدِّينِ، والانقيادِ له مع العَمَلِ، كما ثبت في الحديثِ الصَّحيحِ أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لَمَّا سأله جبريلُ عن الإسلامِ قال: ((هو أن تشهَدَ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ، وتقيمَ الصَّلاةَ، وتؤتيَ الزكاةَ، وتحُجَّ البيتَ، وتصومَ رمضانَ))... ثمَّ ذكر: (الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) وهم مَن يؤمِنُ باللهِ وملائكَتِه وكُتُبِه ورُسُلِه، والقَدَرِ خَيرِه وشَرِّه، كما ثبت ذلك في الصَّحيحِ عن رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم)([2])

- وقوله تعالى: {فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين * فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين} [الذاريات:35 - 36].
- وحديث جبريل قول النبي عليه الصلاة والسلام لما سأله جبريل ما الإسلام؟ قال: (أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت - ثم سأله عن الإيمان؟ - قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره)، وهنا ذَكَرَ الإسلامَ: بالأركان الخمسة، والإيمان: بالأصول الستة؛ فإنهما اجتمعا في نص واحد، أجاب النبي ﷺ لكلٍ بمعنى غير الآخر؛ فدل على افتراقهما، وأركان الإسلام الخمسة أعمال ظاهرة، وأصول الإيمان الستة أعمال باطنة، ولا بد منهما جميعاً. إذًا: الإيمان إذا اجتمع مع الإسلام كان لكل منهما مدلول يخصه ، مثل الفقير والمسكين، وإذا افترقا فهما بمعنى واحد، فإن الإسلام يكون للأعمال الظاهرة والإيمان للأعمال الباطنة حيث إذا اجتمعا افترقا.
- حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: ((أعطى رسول الله رهطاً وأنا جلس فنزل رسول الله’ رجلاً هو أعيبهم إليّ فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان؟ فو الله أني لأراه

---

1 قال ابنُ كثيرٍ: (يقولُ تعالى منكِرًا على الأعرابِ الذين أوَّلَ ما دخلوا في الإسلامِ ادَّعَوا لأنفُسِهم مقامَ الإيمانِ، ولم يتمكَّنِ الإيمانُ في قُلوبِهم بَعْدُ: قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ، وقد استُفيدَ من هذه الآيةِ الكريمةِ: أنَّ الإيمانَ أخَصُّ من الإسلامِ، كما هو مذهَبُ أهلِ السُّنَّةِ والجَماعةِ، ويدُلُّ عليه حديثُ جِبريلَ عليه السَّلَامُ حين سأل عن الإسلامِ، ثمَّ عن الإيمانِ، ثمَّ عن الإحسانِ، فترَقَّى من الأعَمِّ إلى الأخَصِّ، ثمَّ للأخَصِّ منه ... فدَلَّ هذا على أنَّ هؤلاء الأعرابَ المذكورينَ في هذه الآيةِ لَيسُوا بمنافقين، وإنَّما هم مُسلِمون لم يستحكِمِ الإيمانُ في قُلوبِهم، فادَّعَوا لأنفُسِهم مقامًا أعلى ممَّا وَصَلوا إليه، فأدِّبوا في ذلك، وهذا معنى قَولِ ابنِ عَبَّاسٍ وإبراهيمَ النَّخَعيِّ، وقتادةَ، واختاره ابنُ جريرٍ)(يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (389/7).

2 يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (3/ 61).

مؤمنا. فقال أو مسلماً فأعدتها عليه فأعادها عليّ ثلاثاً. ثم قل: يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ إليّ منه خشية أن يكبه الله في النار)). متفق عليه([1]).

وقال ابنُ كثيرٍ: (فقد فَرَّق النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم بين المُسلِم والمُؤمِن، فدَلَّ على أنَّ الإيمانَ أخَصُّ من الإسلامِ، ... ودَلَّ ذلك على أنَّ ذاك الرَّجُلَ كان مُسلِمًا ليس منافِقًا؛ لأنَّه تركه من العطاءِ ووكَلَه إلى ما هو فيه من الإسلامِ)([2])

قال ابنُ رجب رحمه الله: (إذا أُفرِدَ كُلٌّ من الإسلامِ والإيمانِ بالذِّكرِ، فلا فَرْقَ بينهما حينَئذٍ، وإن قُرِنَ بين الاسمينِ كان بينهما فَرقٌ؛ والتحقيقُ في الفَرقِ بينهما: أنَّ الإيمانَ هو تصديقُ القَلبِ وإقرارُه ومعرفتُه، والإسلامَ: هو استسلامُ العبدِ للهِ، وخُضوعُه وانقيادُه له، وذلك يكونُ بالعَمَلِ، وهو الدِّينُ، كما سَمَّى اللهُ في كتابِه الإسلامَ دينًا، وفي حديثِ جبريلَ سَمَّى النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الإسلامَ والإيمانَ والإحسانَ دينًا، وهذا أيضًا ممَّا يدُلُّ على أنَّ أحَدَ الاسمينِ إذا أُفرِدَ دَخَل فيه الآخَرُ، وإنَّما يُفَرَّقُ بينهما حيث قُرِن أحدُ الاسمين بالآخَرِ، فيكونُ حينَئذٍ المرادُ بالإيمانِ: جِنسَ تصديقِ القَلبِ، وبالإسلامِ: جِنسَ العَمَلِ، وفي مُسنَدِ الإمامِ أحمدَ عن أنسٍ عن النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: ((الإسلامُ علانيةٌ، والإيمانُ في القَلبِ))؛ وهذا لأنَّ الأعمالَ تَظهَرُ علانيةً، والتصديقَ في القَلبِ لا يظهَرُ. وكان النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ في دُعائِه إذا صَلَّى على الميِّتِ: ((اللَّهُمَّ من أحييتَه مِنَّا فأحْيِه على الإسلامِ، ومن توفَّيتَه مِنَّا فتوَفَّه على الإيمانِ)) لأنَّ العَمَلَ بالجوارحِ إنَّما يتمَكَّنُ منه في الحياةِ، فأمَّا عند الموتِ فلا يبقى غيرُ التصديقِ بالقَلبِ. ومن هنا قال المحَقِّقون من العُلَماءِ: كُلُّ مُؤمِنٍ مُسلِمٌ، فإنَّ من حَقَّق الإيمانَ ورَسَخ في قَلْبِه، قام بأعمالِ الإسلامِ، كما قال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: ((ألَا وإنَّ في الجسَدِ مُضغةً إذا صَلَحَت صَلَح الجسَدُ كُلُّه، وإذا فسَدَت فَسَد الجَسَدُ كُلُّه، ألا وهي القَلبُ))، فلا يتحَقَّقُ القَلبُ بالإيمانِ إلَّا وتنبَعِثُ الجوارحُ في أعمالِ الإسلامِ، وليس كُلُّ مُسلِمٍ مُؤمِنًا، فإنَّه قد يكونُ الإيمانُ ضعيفًا، فلا يتحقَّقُ القَلبُ به تحقُّقًا تامًّا مع عَمَلِ جوارحِه بأعمالِ الإسلامِ، فيكونُ مُسلِمًا، وليس بمُؤمِنِ الإيمانَ التَّامَّ، كما قال تعالى: قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ [الحجرات: 14]، ولم يكونوا منافِقين بالكُلِّيَّةِ على أصَحِّ التفسيرينِ، وهو قَولُ ابنِ عَبَّاسٍ وغيرِه)([3])

2- إذا افترقا أي الإيمان والإسلام اجتمعا:

- **ومعنى افتراقهما:** أن يأتي أحدهما في نص دون الآخر، **(اجتمعا)** فعندئذٍ يكون أحدهما بمعنى الآخرأي اجتمعا في المعنى، فالإسلام هو الإيمان والعكس صحيح .

ولهذا أدلة كثيرة في الوحيين:

منها: حديث وفد عبد القيس قال: (وآمركم بالإيمان بالله وحده قال أتدرون ما الإيمان بالله وحده قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس)([4])

---

1 رواه البخاري 18/1, كتاب الإيمان, باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة رقم 27, ومسلم 732/2, كتاب الزكاة, باب إعطاء من يخاف على إيمانه رقم 150.

2 يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (389/7).

3 يُنظر: ((جامع العلوم والحكم)) (107/1-109).

4 رواه البخاري برقم (53) باب أداء الخمس من الإيمان .



-منها قوله تعالى في سورة آل عمران: (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)[آل عمران: 85].

- وفي أولها قوله سبحانه: (إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ) [آل عمران:19].

فاقتضينا أن الدين عند الله الإيمان، ومن يبتغ غير الإيمان ديناً فلن يقبل منه.

ـ ومنه قوله تعالى في خطابه للمؤمنين في آيات كثيرة: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا) [البقرة: 104]. فإن الخطاب أيضاَ متوجه للذين أسلموا ولما يدخل الإيمان في قلوبهم، مما يدل على تناول أحدهما الآخر عند الانفراد.

- وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان)) متفق عليه واللفظ للبخاري([1]) وفي لفظ آخر لهما ((الإيمان بضع وسبعون)).

فإن الإيمان هنا متناول للإسلام لاشتماله على الصلاة والصيام والحج والزكاة.

- ولما في الصحيحين – واللفظ للبخاري- من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يرفعه إليه ﷺ: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه))([2]).

- وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن)) رواه البخاري([3]).

ففي الحديثين المسلم يشمل المؤمن، وأن معناهما واحد عند الافتراق.

ثَمَرةُ التفريقِ بين الإسلام والإيمان

للقَولِ بالتَّفريقِ بين الإيمانِ والإسلامِ ثَمراتٌ؛ منها :

1- بيانُ أنَّ الإيمانَ مراتِبُ كما حَدَّدها النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم.

2- أنَّ الإيمانَ أفضَلُ من الإسلامِ كما أنَّ الإحسانَ أفضَلُ من الإيمانِ .

3- أنَّ دُخولَ الجنَّةِ معلَّقٌ بالإيمانِ والإسلامِ .

4- أنَّ الإيمانَ أعمُّ من الإسلامِ من جهةِ الشُّمولِ، فكُلُّ مُؤمِنٍ مُسلِمٌ، وليس العكسَ، إلَّا إذا أتى بالإسلامِ الواجِبِ، فحينئذٍ يُعتبرُ مُسلِمًا مُؤمِنًا، وهذا معنى قَولِ السَّلَفِ: (لا إسلامَ إلَّا بإيمانٍ، ولا إيمانَ إلَّا بإسلامٍ)، والإسلامُ الواجِبُ يدخُلُ فيه أصلُ الإيمانِ على أقَلِّ تقديرٍ، وهو المعبَّرُ عنه بالإسلامِ الحقيقيُّ، وأمَّا من جهةِ الإفرادِ فلا يُطلَقُ إلَّا على من أتى بالإيمانِ الواجِبِ، وبهذا الاعتبارِ يكونُ الإسلامُ أعمَّ وأشملَ، فيشمَلُ المُسلِمَ الحقيقيَّ والمنافِقَ والفاسِقَ الملِّي بإطلاقٍ.

5- تقريرُ الزِّيادةِ والنُّقصانِ في الإيمانِ بحسَبِ الأعمالِ؛ فالمرءُ يرتقي من مرتبة الإسلام إلى مرتبةِ الإيمانِ إلى مرتبة الإحسانِ.

---

1 أخرجه البخاري موصولاً في كتاب الإيمان – باب أمور الإيمان (9)، ومسلم في الإيمان أيضاً – باب بيان شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (35).

2 أخرجه البخاري موصولاً في الإيمان – باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (10)، ومسلم في الإيمان أيضاً – باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (40).

3 رواه البخاري متصلاً في كتاب الإيمان – باب من الدين الفرار من الفتن (19).





6- التفريقُ بين الإسلامِ الحُكميِّ الذي يُطلَقُ على كُلِّ من أظهر الإسلامَ صادِقًا أو كاذِبًا بمجرَّدِ إقرارِه دون أن يُطلَقَ عليهم اسمُ الإيمانِ أو الإسلامِ الحقيقيِّ الذي يوافِقُ الإيمانَ الواجِبَ، فلا يُعطى اسمَ المُؤمِنِ إلَّا من جمع بين القَولِ والعَمَلِ.

المسألة السادسة:

يثبت عقد الإسلام بأحد ثلاثٍ: النطق بالشهادتين أو أن يولد لأبوين مسلمين أو أن يقوم بأعمال أهل الإسلام الظاهرة المختصة بهم .

المقصود بعقد الإسلام : أي القدر الشرعي الذي متى ما التزمه المكلّف صار مسلماً، ونجا به مِن الكفر، ومن تبعاته في الدنيا، ومن الخلود في النار إذا وافق ظاهرُه باطنَه ومات على ذلك.

فائدة هذا المبحث وثمرته هي:

الوقوف على ما يتحقق به أصل الإسلام، ومن يحكم له به، وهل يعذر أحد بجهل بعض أركانه أو بعدم الالتزام بها؟ ومن ثمة يكون هذا المبحث من الأصول اللازمة لدراسة حكم الجهل بمسائل الاعتقاد على التفصيل.

ويتحقق أصل الدين بالإقرار المجمل بكل ما صح به الخبر عن النبي ﷺ تصديقاً وانقياداً. وهذا المعنى تعبر عنه الشهادتان؛ ولهذا جعلهما الله تبارك وتعالى باب الدخول إلى الإسلام، وجعل النطق بهما هو مناط عصمة الدماء والأموال والأعراض .

ما يثبت به عقد الإسلام:

يثبت عقدُ الإسلام ابتداءً بواحدٍ مِن طرق ثلاثة، هي:

- **الأول: النطق بالشهادتين .**
- **الثاني: أن يولد لأبوين مسلمين .**
- **الثالث: أن يقوم بأعمال أهل الإسلام الظاهرة المختصة بهم**

الأول: النطق بالشهادتين .

معناه :

فالشهادة لله بالوحدانية تعني الإقرار المجمل بالتوحيد، والبراءة المطلقة من الشرك، والشهادة لمحمد ﷺ بالرسالة تعني الإقرار المجمل بكل ما جاء به ﷺ من عند الله تصديقا وانقيادا.

وهما بابُ الدخول إلى الإسلام، والنطقُ بهما هو مناط عصمة الدم والمال والعرض؛ وهما الأصلُ في ثبوت عقد الإسلام، وسيأتي ذكر الأدلة المفصلة على ذلك.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (ومِن المعلوم بالضرورة أنّ النبي -ﷺ- كان يقبل مِن كلِّ مَن جاءه يريد الدّخولَ في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمَه بذلك، ويجعله مسلماً، فقد أنكر على أسامة بن زيد قتلَه لمَن قال: لا إله إلا الله لمّا رفع عليه السّيف، واشتد نكيرُه عليه)[1].

الأدلة على إسلام مَن نطق بالشهادتين، وحرمة دمه وماله:

وردت آيات وأحاديثُ كثيرةٌ تدعو الناس إلى الإقرار لله تعالى بالوحدانية، ولنبيه -ﷺ- بالرسالة، وتُبيّن أن ذلك يعني دخولهم في الإسلام، وأنه سبب لعصمة دمائهم وأموالهم.

1 جامع العلوم والحكم ص (83)



الأدلة من القرآن:

1. قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء: 94].

فالآية نصٌّ في أن الإنسان إذا تلفّظ بكلمة التوحيد عصم دمه وماله، قال الطبري رحمه الله: (هذه الآية نزلت في سبب قتيلٍ قتلته سريّة لرسول الله -ﷺ- بعد ما قال: إنيّ مسلم، أو بعد ما شهد شهادة الحق، أو بعد ما سلَّم عليهم؛ لغُنَيمة-يعني لقطيعٍ صغيرٍ من الغنم- كانت معه، أو غير ذلك من مِلكه، فأخذوه منه)[1].

وقال القرطبي رحمه الله: (والمسلم إذا لقي الكافر ولا عهد له جاز له قتلُه، فإن قال: لا إله إلا الله لم يجز قتلُه، لأنه قد اعتصم بعصام الإسلام المانع من دمه وماله وأهله، فإن قتله بعد ذلك قُتِل به، وإنما سقط القتل عن هؤلاء؛[2]لأجل أنهم كانوا في صدر الإسلام، وتأولوا أنه قالها متعوّذاً وخوفاً من السلاح، وأنّ العاصم قولُها مطمئناً، فأخبر النبي ﷺ أنه عاصمٌ كيفما قالها، ولذلك قال لأسامة: (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟) أخرجه مسلم، أي تنظر أصادق هو في قوله أم كاذب؟ وذلك لا يمكن! فلم يبق إلا أن يُبين عنه لسانه، وفي هذا من الفقه بابٌ عظيمٌ، وهو أنَّ الأحكام تُناط بالمظانّ والظواهر، لا على القطع واطلاع السرائر)[3].

2. قوله تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 64].

قال الطبري: (كلمة سواء يعني: إلى كلمة عدل بيننا وبينكم، والكلمة العدل هي أن نوحّد الله فلا نعبد غيره، ونبرأ من كل معبود سواه، فلا نشرك به شيئاً)[4].

3. قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [هود: 14].

ففي هاتين الآيتين إشارة إلى أن الإقرار بوحدانية الله دخول في الإسلام.

4. قوله تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [الأعراف: 158].

5. وقوله: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [الأحزاب: 40].

وفي هاتين الآيتين بيان أن محمداً ﷺ نبي مرسل إلى البشرية جمعاء.

الأدلة من السنة:

جاءت الأحاديث صريحة بأن النطق بالشهادتين يعني الدخول في الإسلام، وسبب لعصمة الدماء والأموال، من ذلك:

---

1 جامع البيان (72/9)

2 يعني الذين قتلوا الرجل بعد أن نطق بالشهادتين، ولم يقتصّ منهم .

3 الجامع لأحكام القرآن (338/5)

4 جامع البيان (483/6).



1. قصة أسامة بن زيد -رضي الله عنه- مع الرجل المشرك الذي أثخن في المسلمين، فلما قدر عليه أسامة ورفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله؛ فقتله، فبلغ الخبر إلى الرسول ﷺ؛ فدعاه فسأله فقال: (لِمَ قَتَلْتَهُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَسَمَّى لَهُ نَفَرًا، وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَقَتَلْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[1].

فالحديث صريح في عصمة دمِ مَن قال لا إله إلا الله بالرغم أنه أوجع في المسلمين وقتل منهم قبل أن يقولها.

ويترتب على قتل من نطق بالشهادتين الإثم العظيم، واستحقاق العقوبة في الدنيا والآخرة، فعن المِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو الكِنْدِيَّ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ تَقْتُلْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ)[2].

قال النووي رحمه الله: (فإنه معصوم الدم محرم قتلُه بعد قوله لا إله إلا الله، كما كنت أنت قبل أن تقتله، وإنك بعد قتله غيرُ معصوم الدم ولا محرّمُ القتل، كما كان هو قبل قوله لا إله الا الله، ومعنى ذلك: إنك مثلُه في مخالفة الحقّ وارتكاب الإثم، وإن اختلف أنواع المخالفة والإثم فيسمى إثمه كفراً، وإثمك معصيةً وفسقاً)[3].

2. عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ)[4].

3. وعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأشجَعِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ)[5].

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (يعني: أنَّ الشهادتين مع إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة تَعصِمُ دمَ صاحبها وماله في الدنيا إلا أنْ يأتيَ ما يُبِيحُ دَمَهُ، وأما في الآخرة فحسابُه على اللهِ عز وجل، فإنْ كان صادقاً، أدخله الله بذلك الجنة، وإنْ كان كاذباً فإنَّه من جملة المنافقين في الدَّرْك الأسفل من النار)[6].

---

1 رواه مسلم (97)

2 متفق عليه: البخاري (4019) ومسلم (95).

3 شرح صحيح مسلم (106/2).

4 متفق عليه: البخاري (2946)، ومسلم (21).

5 رواه مسلم (23).

6 جامع العلوم والحكم، ص(83)

4. عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لعليّ -رضي الله عنه- يوم خيبر: (قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ)[1].

فالحديث نصٌ في أن القتال ينتهي عند النطق بالشهادتين، وأن من نطق بهما عصم دمه وماله.

(وبناء على ما سبق، فإن وصف المسلم لا يثبت للمكلف على الحقيقة التي يصير بها مسلما عند الله إلا بأمرين:

الأول: تحقق هذا الأصل في القلب.

الثاني: النطق باللسان بالبراءة من الشرك والالتزام بالتوحيد، وهذا في حالة الخلو من الموانع والأعذار الشرعية المعتبرة كالبكم والإكراه.

فهذا القدر – وهو أصل الدين – إذا ما تحقق ولم ينقض بقول أو عمل أو اعتقاد، فقد نجا صاحبه من الكفر، ومن الخلود في النار، وهذا ما أطلق عليه شيخ الإسلام ابن تيمية اسم (الإيمان المجمل)، حيث قال: (فعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام، والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون، ومعهم إيمان مجمل. ولكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم إنما يحصل شيئاً فشيئاً إن أعطاهم الله ذلك)([2])

2. فعلُ أفعال أهل الإسلام الظاهرة المختصة بهم

مثل الصّلاة والأذان وغيرها من دلالات الإسلام الظاهرة إذا قصد بها الإسلام؛ لأن هذه الأفعال تدل على إسلامه. فعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ)[3].

3. الولادة من أبوين مسلمين

والدليل: حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، كانَ يُحَدِّثُ، قالَ النبيُّ ﷺ ما مِن مَوْلُودٍ إلَّا يُولَدُ علَى الفِطْرَةِ، فأبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أوْ يُنَصِّرَانِهِ، أوْ يُمَجِّسَانِهِ، كما تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِن جَدْعَاءَ، ثُمَّ يقولُ أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: {فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا} [الروم: 30] الآيَةَ)([4])

والمعنى: أي: خلَقَهم على ملة الإسلام ،و قَبولُ الحقِّ، وتمكُّنُهم مِن إدراكِه، ؛ فإنَّهم لو خُلُّوا وما خُلِقُوا عليه أدَّاهم إليه؛ لأنَّ حُسنَ هذا الدِّينِ ثابتٌ في النُّفوسِ، وإنَّما يُعدَلُ عنه لآفةٍ مِن الآفاتِ البشريَّةِ؛ كالتَّقليدِ المذمومِ ؛فمَن وُلد لأبوين مسلمين فيُعتبر مسلماً تبعاً لهما، ولا يلزمه النطق بالشهادتين بعد البلوغ ليثبت إسلامُه، قال النووي رحمه الله:(فمَن كان أبواه أو أحدهما مسلماً: استمرّ على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا)[5].

---

1 رواه مسلم (2405)

2 ((الإيمان)) (ص: 257) – تحقيق الشيخ ناصر الدين الألباني-.

3 أخرجه البخاري (384)

4 أخرجه البخاري برقم (1358).

5 شرح صحيح مسلم (208/16)



وقال ابن قدامة رحمه الله: (الولد يتبع أبويه في الدّارين، فان اختلفا: وجب أن يتبع المسلمَ منهما كولد المسلم مِن الكتابية)[[1]].

ولأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه رأى مع إبراهيم عليه السلام في روضة في رياض الجنة حين عرج به إلى السماء رأى مع أولاد المسلمين وأولاد المشركين في روضة في الجنة، فالمقصود أن الصحيح المولود الذي يموت على الفطرة الذي يموت قبل البلوغ أنه يموت على الفطرة على فطرة الإسلام، وأنه لا يكون مع أهله في النار إذا كانوا كفاراً بل هو مع المسلمين ؛ كما في حديث سَمُرةَ بنِ جُندَبٍ رَضِيَ اللهُ عنه في رُؤيا النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وفيه أنَّه رأى إبراهيمَ عليه السَّلَامُ وحَولَه ذراريُّ المُشرِكين مع ذراريِّ المُؤمِنين، ولفظُه: ((وأمَّا الرَّجُلُ الطَّويلُ الذي في الرَّوضةِ فإنَّه إبراهيمُ ﷺ ، وأمَّا الوِلدانِ الذين حوله فكُلُّ مولودٍ مات على الفِطرةِ))، فقال بعضُ المُسلِمين: يا رَسولَ اللهِ، وأولادُ المشركين؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: ((وأولادُ المُشرِكينَ)) ([2])

ولِعُمومُ قَولِ النَّبيِّ ﷺ:((النبيُّ في الجنَّةِ، والشَّهيدُ في الجنَّةِ، والمولودُ في الجنَّةِ، والوئيدُ -أي: الموؤودُ- في الجنَّةِ)) ([3]) .

قال المباركفوري:(يؤيِّدُ هذا المذهَبَ ... أي: أنَّ أطفالَ المُشرِكين في الجنَّةِ ما رواه أبو يَعْلَى من حديثِ أنسٍ مَرفوعًا: ((سألتُ رَبِّي اللَّاهين من ذُرِّيَّةِ البَشَرِ ألَّا يُعَذِّبَهم، فأعطانيهم)). قال الحافِظُ: إسنادُه حسَنٌ. قال: وورد تفسيرُ اللاهين بأنَّهم الأطفالُ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا، أخرجه البزَّارُ)([4]) ، فالمولودُ سواءٌ من أبٍ كافرٍ أو مُسلِمٍ، فهو في الجنَّةِ ما دام مات قبل بلوغه؛ وهو الراجح من أقوال العلماء لقوة الأدلة .

وهناك قولان آخران في أطفال المشركين ([5])

---

1 المغني (91/10)

2 أخرجه البخاري (7047).

3 أخرجه أبو داود (2521)، وأحمد (20583) من حديثِ أسلمَ بنِ سليمٍ الصريميِّ عمّ حسناءَ ابنةِ مُعاويةَ. صحَّحه الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)) (2521)، وحَسَّنه شعيب الأرناؤوط في تخريج ((سنن أبي داود (2521)، وحَسَّن إسنادَه ابنُ حجر في ((فتح الباري)) (390/3).

4 يُنظر: ((تحفة الأحوذي)) (6/ 288).

5 والقولان هما : القَولُ الأول: التوَقُّفُ في الحُكمِ على أطفالِ المُشرِكين، فلا نقولُ: إنَّهم من أهلِ الجَنَّةِ، ولا من أهلِ النَّارِ ، وهو منسوبٌ لأحمَد بْنِ حَنبَلٍ وبَعضِ السَّلَفِ (يُنظر: ((درء تعارض العقل والنقل)) لابن تيميَّةَ (8/ 397).) ؛ ورجَّحه ابنُ عُثَيمين في ((مجموع فتاوى ورسائل العثيمين)) (49/2).) ؛ وذلك للآتي:

1- تعارُضُ الأدِلَّةِ في ذلك، وعَدَمُ وُضوحِ وبيانِ شَيءٍ منها في نَظَرِهم.

2- قَولُ النَّبيِّ ﷺ: ((اللهُ أعلَمُ بما كانوا عامِلين)) (أخرجه البخاري (1384)، ومسلم (2658) من حديثِ أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللهُ عنه.) .

=القَولُ الثاني: أنَّ أطفالَ المُشرِكين يُمتَحَنون يومَ القيامةِ؛ فإن آمنوا دخلوا الجنَّةَ، وإن كَفَروا دخلوا النَّارَ ، وممَّن ذهب إليه ورَجَّحه البيهقيُّ، وابنُ تيميَّةَ، وابنُ القَيِّم، وابنُ كثيرٍ، وابنُ باز، وجمعٌ من العُلَماءِ :

لحديثِ الأسوَدِ بنِ سَريعٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: ((يكونُ يومَ القيامةِ رَجُلٌ أصَمُّ لا يسمَعُ شيئًا، ورجلٌ أحمَقُ، ورجُلٌ هَرِمٌ، ورجلٌ مات في فترةٍ؛ فأمَّا الأصَمُّ فيقولُ: ربِّ لقد جاء الإسلامُ وما أسمَعُ شيئًا، وأمَّا الأحمَقُ



ما يترتب على عقد الإسلام:

من ولد لأبوين مسلمين، أو قام بأعمال المسلمين المختصة بهم، أو كان كافراً ثم أقرّ بعقد الإسلام، فإنه يترتب على ذلك أمور، من أهمها:

يثبت له اسم الإسلام؛ فيسمى مسلماً، ويدخل في مسمى أهل القبلة.

تثبت له أخوّة الإسلام، وما تتضمنه من موالاته، ومحبته، ونصرته.

عصمة دمه، فلا يحل الاعتداء عليه بقتل أو بما هو دونه.

عصمة ماله، فلا يباح شيء منه إلا بطيب نفس منه.

له ما للمسلمين من حقوق، وعليه ما عليهم من واجبات.

النجاة من النار يوم القيامة، إذا صدق في إسلامه، ومات على ذلك.

ومن ثبت إسلامه بيقين، فلا يخرج منه إلا بيقين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وليس لأحد أن يكفّر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحجّة وتبين له المحجّة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة)[[1]].

المسألة السابعة: الاستثناء في الإيمان عند أهل السنة .

معنى الاستثناء في الإيمان: وهو قول المسلم: (أنا مؤمن إن شاء الله).

أسعد الناس بالدليل أهل السنة والجماعة الموافق للعقل الصحيح والفطرة السليمة ، وهو القول الوسط بين قولين متضادين؛ خلافا لطوائف الغلو والجفو([2]) وهو بالتفصيل كما يلي:

فيقولُ: رَبِّ لقد جاء الإسلامُ والصِّبيانُ يَحذِفونَني بالبَعرِ، وأمَّا الهَرِمُ فيقولُ: رَبِّ لقد جاء الإسلامُ وما أعقِلُ شيئًا، وأمَّا الذي مات في الفترةِ فيقولُ: رَبِّ ما أتاني لك رَسولٌ، فيأخُذُ مواثيقَهم لَيُطِيعُنَّه، فيرسِلُ إليهم أنِ ادخُلوا النَّارَ، قال: فوالذي نَفْسُ محمَّد بيَدِه لو دخَلوها لكانت عليهم بَرْدًا وسَلامًا))

(أخرجه أحمد (16301)، وابن حبان (7357)، والطبراني (287/1) (844). صحَّحه ابنُ حِبان، والألباني في ((صحيح الجامع)) (881)، والوادعي في ((الصحيح المسند)) (19)، وحَسَّنه شعيب الأرناؤوط في تخريج ((مسند أحمد)) (16301)، وصحَّح إسنادَه وجَوَّده وقَوَّاه ابنُ كثير في ((جامع المسانيد والسنن)) (443)، وصحَّحه ابنُ القيِّم في ((أحكام أهل الذمة)) (1139/2)، وقال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (218/7): رجالُه رجالُ الصَّحيحِ.) .

= وبتأمُّلِ مجموعِ الطُّرُقِ يُلاحَظُ أنَّ مَرجِعَهم جميعًا إلى فِقدانِ العَقلِ والإحساسِ، وهذا يَشمَلُ المعتوهَ والأصَمَّ والأبكَمَ؛ فليست لديهم الحاسَّةُ التي يستطيعون بها العَمَلَ.

= وصاحِبُ الفَترةِ يقولُ: يا رَبِّ، ما سَمِعتُ بنبيٍّ قَطُّ، وما وصَلَت إليَّ رِسالةُ رَسولٍ قَطُّ؛ فهؤلاء الأربعةُ يمتَحِنُهم اللهُ في عَرَصاتِ القيامةِ، بأن يأمُرَهم بدُخولِ النَّارِ، فإن دخلوها كانت بردًا وسَلامًا عليهم، وإن عصَوا وأبَوا أُلْقُوا فيها.

قال ابنُ باز: (أولادُ الكُفَّارِ يُمتَحَنون يومَ القيامةِ كأهلِ الفَترةِ، فإن أجابوا جوابًا صحيحًا نَجَوا، وإلَّا صاروا مع الهالِكين. وقال جمعٌ من أهلِ العِلْمِ: إنَّ أطفالَ الكُفَّارِ من الناجين؛ لكونِهم ماتوا على الفِطْرةِ، ولأنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم رآهم حين دخل الجنَّةَ في رَوضةٍ مع إبراهيمَ عليه السَّلَامُ هم وأطفالَ المُسلِمين، وهذا قَولٌ قَويٌّ لوضوحِ دليلِه. أمَّا أطفالُ المُسلِمين فهم من أهلِ الجنَّةِ بإجماعِ أهلِ السُّنَّةِ والجَماعةِ. واللهُ أعلَمُ وأحكَمُ))(يُنظر: ((مجموع فتاوى ابن باز)) (182/5).

1 مجموع الفتاوى (466/12).

2 أقوال الفرق باختصار في الاستثناء في الإيمان:





أ ـ يحرم الاستثناء في الإيمان: إذا أراد المستثني من الاستثناء الشك في أصل الإيمان (قول القلب – عمل القلب – قول اللسان) فهذا حرام لا يجوز, كأن يقول أنا مؤمن بالله وملائكته إن شاء الله, شاكاً، بل هذا كفر عياذا بالله تعالى .

ب ـ يجوز الاستثناء في الإيمان في هذه الحالات:

- **إن قصد بالاستثناء تحقق الشيء كأن يكون في أمر لا بد من وقوعه** فهذا جائز كما يدل عليه حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي قال: ((كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون, نسأل الله لنا ولكم العافية)) رواه مسلم([1]).

جـ ـ كذلك إن قصد منع تزكية نفسه.

د ـ أو قصد أن لا يعلم ما تكون عليه خاتمته.

هـ ـ أو قصد عجزه عن القيام بجميع مقتضيات الإيمان من فعل الطاعات وترك المعاصي ، فالاستثناء جائز وليس بواجب.

= قول جمهور الأشاعرة والكلابية ومن وافقهم:

يقولون إن الاستثناء واجب, فيجب على العبد أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله, حتى صار بعضهم يقول ذلك في سائر الأعمال الصالحة مثل صمت إن شاء الله وتصدقت إن شاء الله.

- **الأدلة على قولهم:**

1– إن الإيمان هو مات عليه الإنسان, أي المعتبر في الإيمان هو الموافاة. وهو ما سبق في علم الله أن الإنسان سيموت عليه. فمن آمن بعد كفر فلا عبرة بكفره لاعتبار الخاتمة, ولو كفر ثم آمن فإن إيمانه الأول يبطل, حتى لو عاد وأسلم من جديد فليس للإيمان الأول تأثير ولا يقبل منه.

1 – ويلزم من قولهم هذا أن الله يحب في الأزل ويبغض ويسخط في الأزل, فالصفات الفعلية على هذا أزلية النوع والآحاد.

2– قول الرجل أنا مؤمن يقتضي ذلك أنه شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين القائمين بكل ما أمر به الله وترك ما نهى عنه. فهو بذلك يدعي الإيمان الكامل. ولما كان المؤمن لا يضمن من نفسه ذلك وجب عليه الاستثناء .

- **قول الخوارج والمعتزلة وجمهور المرجئة:**

بأن الاستثناء محرم بناء على قولهم: الإيمان شيء واحد لا يتجزأ, سواء دخل العمل فيه أو لم يدخل.

- **الأدلة على قولهم:**

1– أن الاستثناء شك, ومن استثنى في إيمانه بالله وملائكته وكتبه.... فقد شك وهذا لا يجوز. ولذلك سمّوا من يستثنون في الإيمان بالشكّاكة. ومن علم من نفسه اليقين فلا يجوز أن يشك.

2– أن الله تعالى علمنا الاستثناء لربط الأمور المستقبلية بالمشيئة قال تعالى: { وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً * إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَداً}[الكهف: 23-24].

وعليه إذا حلف الإنسان واستثنى فإنه لا يحنث لتعلق الأمر بالمشيئة .

1 رواه مسلم 671/2, كتاب الجنائز, باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها حديث رقم 975.



المسألة الثامنة: فاسقُ أهل القبلة مؤمن ناقص الإيمان

في معتقد أهل السنة والجماعة : أنَّ فاسق أهل القبلة (مرتكب الكبيرة والمصر على الصغيرة) لا ينفى عنه مطلق الإيمان، ولا يوصف بالإيمان الكامل، ولكن هو مؤمن ناقص الإيمان، فهو فاسق بكبيرته، مؤمن بأصل إيمانه، وقالوا ان فاعل الكبيرة والمصر على الصغيرة الذي معه أصل الايمان "معرض للوعيد الأخرة" وهو " مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطي الاسم المطلق ولا يسلب مطلق الاسم ، وهو في الآخرة تحت مشيئة الله سبحانه وتعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له مع وجوب تحقيق الوعيد المجمل كما أوجبه الله تعالي .

قال الطَّحاوي: (لا نُكَفِّرُ أحدًا من أهلِ القِبلةِ بذَنبٍ ما لم يَستحِلَّه)، ثم عَقَّب على ذلك بقَولِه: (ولا نقولُ: لا يَضُرُّ مع الإيمانِ ذَنبٌ لِمن عَمِلَه)([1])

(وذلك لأنَّ أهلَ السُّنَّةِ يَرَون أنَّ فِعلَ المعاصي يترتَّبُ عليه العذابُ والعِقابُ الأُخرويُّ الذي أخبر عنه الشَّارعُ لكثيرٍ من المحَرَّمات والمعاصي، وتوعَّد اللهُ به على فِعْلِها في كتابِه وعلى لسانِ رَسولِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وأنَّها تؤثِّرُ على الإيمانِ مِن حيثُ زيادتُه ونُقصانُه، لا من حيثُ بَقاؤه وذَهابُه)([2])

- **ففي احكام الدنيا :** يدخل في خطاب المؤمن من حيث احكام الدنيا كعتقه في الكفارة وغير ذلك .
- **اما في احكام الاخرة:** فهو لا يدخل تحت الايمان المطلق الذي ينجو صاحبه لأول وهله ولا يكون من المؤمنين الموعودين بالجنة ابتداءً فان لم يغفر الله له يعذبه في النار ثم يدخله الجنة بفضل ايمانه لذا نقول هو " مؤمن ناقص الايمان " .

وقال حافظٌ الحكَميُّ: (لا نُكَفِّرُ بالمعاصي التي قَدَّمْنا ذِكْرَها، وأنَّها لا تُوجِبُ كُفرًا، والمرادُ بها الكبائِرُ التي ليست بشِركٍ، ولا تستَلزِمُه، ولا تنافي اعتقادَ القَلْبِ ولا عَمَلَه... ولكِنْ نقولُ: يَفسُقُ بفِعْلِها، ويُقام عليه الحدُّ بارتكابِها، ويُنقَصُ إيمانُه بقَدْرِ ما تجَرَّأ عليه منها...)[[3]].

هذا بخلاف طوائف الفرق الوعيدية والمرجئة([4])

وقد سمى الشرع الذنوب فسقًا وكفرًا، ولكنه ليس الفسق أو الكفر الأكبر الذي يخرج صاحبه من

---

1 ((العقيدة الطحاوية)) (ص: 60).

2 ((الإيمان)) لنعيم ياسين (ص: 128).

3 ((معارج القبول)) (3/ 1039).

4 **الخوارج والمعتزلة "الوعيديه ":**

اولاً : تعتقد الخوارج والمعتزلة عن صاحب الكبيرة :في احكام الاخرة خالد مخلد في نار جهنم .

ثانياً : وأما في احكام الدنيا تقول المعتزلة هو في منزله بين المنزلتين لا كافر ولا مؤمن وليعلم ان الخلاف بين الخوارج والمعتزلة في احكام الدنيا انما هو خلاف لفظي فقط وذلك لورود مأزق الحدود علي الخوارج فأراد المعتزلة ان يتخلصوا من ذلك فقالوا [بالمنزلة بين المنزلتين] ولذا تسمي المعتزلة "مخانيث اهل البدع" قال العلماء [المعتزلة خالفوا الخوارج مقالاً ووافقوهم مآلاً] .

المرجئة: يقولون انه مؤمن كامل الايمان وهم يوافقون الوعيديه في المقدمتين الا انهم خالفوهم في المسمى وعلى نقيضهم فيثبتون له ايماناً كاملاً لاعتقادهم ان الايمان هو مجرد التصديق بالقلب وبعضهم يقول الاعتقاد اما الأعمال فلا تدخل في الايمان وعليه جعلوا فعل الكبائر لا تؤثر في الايمان وهم في هذه الجزئية مخالفون للخوارج والمعتزلة الذين قالوا إن الايمان " قول وعمل واعتقاد).



دائرة الإيمان؛ قال النبي ﷺ:((سِباب المسلم فسوق، وقتاله كفر))[1]، ومع ذلك فقد أثبت الله لهم الإيمان فقال تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: 9]، فسماهم مؤمنين، وأمر بالإصلاح بينهما، ولو بقتال الباغية، ثم لم ينفِ عنهم أخوة الإيمان، فقال: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: 10].

وعلى هذا، فليس كل ما سُمِّي فسقًا أو كفرًا أو ظلمًا أو نفاقًا يخرج صاحبه من الملة، بل هو فسق دون فسق، وكفر دون كفر، وظلم دون ظلم، ونفاق دون نفاق.

قال تعالى في بيان الكفر الأكبر: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: 34].وقال ﷺ في بيان الكفر الأصغر:((سِباب المسلم فسوق، وقتاله كفر))[2].

وقال تعالى في بيان الظلم الأكبر:﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: 13].

وقال تعالى في بيان الظلم الأصغر:﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [الطلاق: 1]،وقال تعالى في بيان الفسق الأكبر:﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ [الكهف: 50]،وقال ﷺ في بيان الفسق الأصغر: ((سِباب المسلم فسوق)).

وقال تعالى في بيان النفاق الأكبر:﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء: 145]؛ وقال ﷺ في بيان النفاق الأصغر: ((أَرْبَعٌ مَن كُنَّ فيه كانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، ومَن كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منهنَّ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حتَّى يَدَعَهَا: إذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وإذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وإذَا خَاصَمَ فَجَرَ))[3].

المسألة التاسعة: طريقة السلف في الجمع بين نصوص الوعد والوعيد .

وردت عدة نصوص بالكتاب والسنة توعد بالجنة لمن عمل أعمالاً أو دخول الجنة بمجرد النطق بالشهادتين ولم يعمل خيراً قط كما أنه توجد عدة نصوص تتوعد أقواما بدخول النار والخلود فيها لمن أعمالاً بعينها .

مثال لنصوص الوعد :-

قوله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: 53]، وما رواه مسلم عن أبي ذرٍّ الغِفاريِّ رضي الله عنه، قال: أتيت النبي ﷺ وهو نائم عليه ثوب أبيض، ثم أتيته فإذا هو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فجلستُ إليه، فقال: ((ما من عبدٍ قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة))، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: ((وإن زنى وإن سرق))، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: ((وإن زنى وإن سرق)) ثلاثًا، ثم قال في الرابعة: ((على رَغم أنفِ أبي ذر))، قال: فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنفُ أبي ذر؛ (مسلم حديث: 94).

1 صححه الألباني في صحيح النسائي(4123) من حديث شقيق بن سلمة رضي الله عنه .

2 سبق تخريجه .

3 أخرجه البخاري (2459)، ومسلم (58) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه .

مثال لنصوص الوعيد :

1- نصوص توجب دخول النار على من فعل بعض الذنوب والمعاصى .

مثال: **مَن أخذَ مالَ المسلم بغير حقّ:**

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

(مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ الله لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ الله قَالَ وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ)([1])

وإيجاب دخول النار في حق عصاة المؤمنين قد يتحقق ثم مآله صاحبه الجنة ، وقد يتخلف ؛ لأن شرط لحوق الوعيد انتفاء العذر الشرعي المعتبر كالتأويل السائغ ، والموانع من إنفاذه متعددة ، فمنها ما يكون من المذنب كالتوبة ، ومنها ما يكون من غيره من الخلق كالشفاعة ، ومنها ما يكون من الله تعالى كالعفو الإلهي.

2- نصوص تخلد فى النارمن ارتكب بعض الذنوب .

مثال : **قتل المسلم بغيرحق** قال تعالى:{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا}([2])

المقصود بالخلود هنا : طول المكث فقط ، فإن قاتل النفس تحت مشيئة الله إن قضى الله بعدله وحكمته دخول النار يمكث فيها طويلا ثم يخرج من النار إلى الجنة ، لوجود أصل الإيمان في قلبه .

3- نصوص تحرم دخول الجنة على من ارتكب بعض الموبقات:

مثال: **قتل المُعَاهَد:**

كما في حديث أَبِي بَكْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ (مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)([3])

وتحريم دخول الجنة نوعان:

الأول: تحريم دخول أوليّ: يعني لا يدخل الجنة إلا بعد سبق عذاب وهو المقصود هنا ، **الثاني:** تحريم دخول الجنة أبديّ : وهذا خاص بالكفار فقط ، **وقيل أيضا:** المقصود بتحريم دخول الجنة (الجنة التى أعدت لمن لم يرتكب ذلك الذنب لأنها جنان كثيرة ودرجات).

4- نصوص تصف بعض الذنوب بأنها كفر:

مثال : وصف قتال المسلم بكفر : كما في حديث عبدالله بن مسعود قال قال ﷺ (سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ)([4])

المراد بالكفر فى قوله (وقِتَالُهُ كُفْرٌ):

-كفرالإحسان والنعمة والأخوة في الله؛ فقتالُ المسلم لأخيه جحودٌ للأخوة.

وقيل: التعبير بكلمة الكفر المقصودُ به الزجرُ والمبالغة في التحذير، لا ذات الكفر المخرج من الملة ،

وقيل: المقصود أن فعله كفعل الكفار .

وإلا فالمسلم لا يكفر إذا قتل مسلمًا إلا إذا استحل قتل أخيه ؛فعندئذٍ يكفر إجماعًا .

---

1 صحيح مسلم: (1/ 122)(137)

2 (النساء:93)

3 أخرجه أبو داود في سننه: (3/ 38)(2762)، وقال الألباني: صحيح، وأخرجه غيره من أهل السنن، وأخرجه الحاكم في المستدرك (2/ 154)(2631)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرّجاه . وقال الذهبي: صحيح.

4 أخرجه البخاري (48)، ومسلم (64).

وأهل السنة لا يكفرون المسلم بارتكابه المعاصي، وقتل المسلم لأخيه لا يستوجب الكفر، فلا يخرجه من الإيمان؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ [الحجرات: 9] إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: 10]، فسماهم إخوة مع قتالهم، وهذا يدل على بقاء إيمانهم؛ ولذا لفظ الكفر هنا لا بد من تأويله كما سبق ذكر المراد منه .

5- نصوص تنفى الايمان عن مرتكب بعض الذنوب:

مثال : حديث ابن عباس رضي الله عنه قال قال ﷺ (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهو مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهو مُؤْمِنٌ)([1])

المقصود بنفي الإيمان في الحديث: نفى كمال الإيمان الموجب للعقوبة ، وليس نفي أصل الإيمان الموجب للكفر.

6-نصوص تنص على أن من فعل بعض المعاصي (فليس منا):

مثال: حديث (ليس منا من لم يتغن بالقرآن)([2])، وحديث (ليس منا من ضرب الخدود ؛ أو شق الجيوب ؛ أودعا بدعوى الجاهلية)([3])،وحديث (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا)([4]) وحديث (ليس منا من عمل بسنة غيرنا)([5])؛ ونحوها من النصوص .

والمراد بـ(ليس منا): أي ليس من أهل طريقتنا وسنتنا ومنهجنا، وهذا وعيدٌ شديد في حق من حصل منه ذلك ؛و ليس المقصود نفي أصل الإيمان عنه .

7-نصوص فى لعن من فعل بعض الذنوب :

مثال: حديث (لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة)([6])

وحديث (لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصِرَها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولةَ إليه)([7]) ونحوها من النصوص .

قال المباركفوري في تحفة الأحوذي: (اللعنة: هي الطرد والإبعاد ـ ولعن الكافر إبعاده عن الرحمة كل الإبعاد، ولعن الفاسق إبعاده عن رحمة تخص المطيعين) ([8])

قال النووي رحمه الله :(قال القاضي: واستدلوا بهذا على أن ذلك من الكبائر، لأن اللعنة لا تكون إلا في كبيرة، ومعناه أن الله تعالى يلعنه وكذا يلعنه الملائكة والناس أجمعون، وهذا مبالغة في إبعاده عن رحمة الله تعالى، فإن اللعن في اللغة هو الطرد والإبعاد، قالوا: والمراد باللعن هنا

---

1 (رواه البخاري: 6782)

2 صحيح البخاري (7527)

3 صحيح البخاري (1297)

4 صحيح البخاري (6874).

5 صحيح الجامع (5439)

6 أخرجه البخاري (7/ 62) كتاب اللباس. ومسلم (3/ 1677) رقم (2124).

7 أخرجه أبو داود (3/ 326) رقم (3674) وأحمد (2/ 9) من حديث ابن عمر، وصححه الحاكم (4/ 145) من حديث ابن عباس وصححه الألباني كما في صحيح الجامع رقم (5091).

8 تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي 1-12 مع الفهارس ج7).



العذاب الذي يستحقه على ذنبه، والطرد عن الجنة أول الأمر، وليست هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله تعالى كل الإبعاد)([1])

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:(فالذنوب لا توجب دخول النار مطلقاً إلا إذا انتفت الأسباب المانعة من ذلك، وهي عشرة، منها: التوبة، ومنها: الاستغفار، ومنها: الحسنات الماحية، ومنها: المصائب المكفرة، ومنها: شفاعة النبي ﷺ، ومنها: شفاعة غيره ومنها: دعاء المؤمنين، ومنها: ما يهدى للميت من الثواب والصدقة ، والعتق، ومنها: فتنة القبر، ومنها: أهوال يوم القيامة، ثم قال: فمن جزم في واحد من هؤلاء بأن له ذنباً يدخل به النار قطعاً فهو كاذب مفتر)([2])

خلاصة: من أوجه الجمع بين نصوص الوعد والوعيد من خلال النصوص السابقة :

هناك فرق بين الوعيد في حق الكفار والوعيد في حق عصاة المؤمنين من حيث التحقق :

- **نصوص الوعيد في حقّ الكفّار لا بد من تحققها** لقوله تعالى (فحقّ وعيد) وقوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ)([3])

من مات على الشرك بعد بلوغ الحجة فهو مخلد فى النار بالإجماع .

- **أما الوعيد في حق العصاة فقد يتخلف:** لقوله تعالى: (ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)؛ عصاة المؤمنين والمصرون على الكبائر **حكمهم في الدنيا:** (مؤمن ناقص الإيمان) **وفي الآخرة :** تحت مشيئة الله تعالى إن شاء غفر لهم بفضله لقوله تعالى (ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) إن شاء عذبهم بعدله ، فإن دخلوا النار خرجوا منها يوما من الدهر أصابهم قبل هذا اليوم ما أصابهم لحديث أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ)([4])
- **الحكم على من فعل بعض الذنوب بالخلود فى النار** مثل قاتل نفسه المقصود بالخلود : طول المكث كما مر بنا .
- **تحريم دخول الجنة ، المقصود بها :الجنة التى أعدت لمن لم يرتكب ذلك الذنب لأنها** جنان كثيرة ودرجات أو يحرم دخولها قبل سبق العذاب .
- وصف بعض النصوص بأنها كفر يحمل على كفر دون كفر مثل كفران العشير .
- **نفى الإيمان عن مرتكب بعض الذنوب المقصود نفى كمال الإيمان الموجب للعقوبة .**
- **نصوص اللعن والطرد المقصود بها البعد عن رحمة الله الموجب للعقوبة ومن لم يرحمه الله يعذبه ، وقد يتوب منها فلا يتحقق له الوعيد ، ولو تحقق الوعيد لا يعني ذلك خلوده في النار .**
- **شرط لحوق الوعيد انتفاء العذر الشرعي المعتبر:** كالتأويل السائغ ، والموانع من إنفاذه متعددة ، فمنها ما يكون من المذنب كالتوبة ، ومنها ما يكون من غيره من الخلق كالشفاعة ، ومنها ما يكون من الله تعالى كالعفو الإلهي.

---

1 صحيح مسلم بشرح النووي مرقمة الاحاديث1-10 مع الفهارس ج5)

2 (مجموع الفتاوى المجلد 4).

3 (النساء:48)

4 أخرجه البخاري (44)، ومسلم (193).





- **يجب التفريق بين إطلاق الوعيد وتعيينه** ، فيقال : من فعل كذا فهو متوعد بكذا دون أن يحكم على معين به ، لاحتمال تخلف الشرط أو وجود المانع .

5-التعرف على الموانع من إنفاذ الوعيد يقوي عبادة الرجاء لأنها تمثل أهم أسبابه.

طوائف المرجئة :

أخذوا بنصوص الوعد، وتركوا نصوص الوعيد، وقالوا: كل ذنبٍ سوى الشرك فهو مغفور؛ فالإيمان لا تضرُّ معه معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وإنما ضلُّوا في هذا الباب بسبب عبادتهم اللهَ تعالى بالرجاء وحده، وإهمال جانب الخوف.

- **وطوائف الوعيدية (من الخوارج والمعتزلة) :**

أخذوا بنصوص الوعد والوعيد، وغلَوْا في نصوص الوعيد، وقالوا: لا بد أن ينجز الله وعده ووعيده، ولا يصح أن يُخلِفَ أيًّا منهما، وسبب ضلالهم في هذا الباب: عبادتهم اللهَ بالخوف وحده، وإهمال جانب الرجاء.

وأهل السنَّة وسط بين هما: وهم يأخذون بنصوص الوعد والوعيد؛ فيجمَعون بين الخوف والرجاء، ولا يفرِّطون في نصوص الوعيد كالمرجئة الخالصة الذين قالوا: لا يضرُّ مع الإيمان ذنب، ولا يغلون غلوَّ الخوارج والمعتزلة في نصوص الوعيد



المسألة العاشرة: ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه فلابد من استيفاء شروطٍ وانتفاء موانع([1])

قال أبو العبّاس بن تيميّة رحمه الله في: (وكنت أبيّن أن ما نُقل عن السلف والأئمَّة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا : فهو أيضاً حقٌّ ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين)([2])
وقال أيضا: (والتحقيق في هذا أن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى في الآخرة؛ ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر؛ فيُطلق القول بتكفير القائل؛ كما قال السلف من قال : القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: إن الله لا يرى في الآخرة فهو كافر. ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم؛ كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول؛ فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه؛ فإذا كان المتأول المخطئ في تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته - كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر - ففي غير ذلك أولى وأحرى ؛ وعلى هذا يخرج الحديث الصحيح في الذي قال: (إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني في اليمّ فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين) وقد غفر الله لهذا ؛ مع ما حصل له من الشك في قدرة الله وإعادته إذا حرقوه، وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع)([3])
وقال أيضا: (التكفير له شروط وموانع قد تنتقي في حق المعين وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه فإن الإمام أحمد -مثلا- قد باشر "الجهمية" الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصفات وامتحنوه وسائر علماء وقته وفتنوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهم بالضرب والحبس والقتل والعزل عن الولايات وقطع الأرزاق ورد الشهادة... ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم؛ فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة)([4])
وقال أيضا: (إني دائماً - ومن جالسني يعلم ذلك مني - من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معيَّن إلى تكفير ، وتفسيق ، ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى...)([5])
وقال أيضا: (والتكفير هو من الوعيد فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول لكن قد يكون الرجل :
1. ... حديث عهد بإسلام .

---

1 قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى(487/12): (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات - أي من قال أو فعل كذا فقد كفر - لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه ...) انتهى .

2 (مجموع الفتاوى 3 /229)

3 (مجموع الفتاوى: 7 / 916).

4 (الفتاوى:12 /487).

5 (مجموع الفتاوى: 3 / 229).

2. ... أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة
3. ... وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص.
4. ... أو سمعها ولم تثبت عنده .
5. ... أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً .

وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: (إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم، فو الله لإن قدر الله عليَّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين , ففعلوا به ذلك فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له)؛ فهذا رجل شكَّ في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُري، بل اعتقد أنَّه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول ﷺ أولى بالمغفرة من مثل هذا) انتهى ([1])

والموانع تنقسم إلى عدة أقسام كما قرر ذلك أهل العلم من خلال الاستقراء, وهي:

أ- موانع في الفاعل:

وهي ما يعرض له فتجعله لا يؤاخذ بأفعاله وأقواله ، وتسمى عند الأصوليين بـ(العوارض الأهلية) وهي قسمان :

1- عوارض غير مكتسبة : لأنها عوارضٌ نازلةٌ منها بغير اختيار العبد وإرادته, فلا دخل له في كسبها, وهي أنواع كالصغر والجنون ، ولا يُؤاخذ بما يفعلُ إنْ تلبست به, وإنما يؤاخذ بما يتعلق بحقوقِ العباد كالضمان .

2- عوارض مكتسبة : وهي التي للعبد نوع اختيارٍ في اكتسابها أو ترك إزالتها من العبد, وذلك مثل : الجهل, والسفه, والسُكر, والهزل, والخطأ, وواحدٌ من غيره وهو: الإكراه , والمتعلقة بموضوعنا والتي قد يعذر بها **أربع وهي:**

العارض الأول : الخطأ: وهو انتفاء القصد, مِثْلَ: سَبْقِ اللسان, والدليل قوله تعالى: ((وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ)) ؛ كالذي قال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك؛ فأخطأ من شدة الفرح ، والعبرة في الخطأ كمانعٍ من موانع التكفير ، أنْ يقصد المكلف بفعله إتيانَ الفعل المُكَفِر لا أنْ يقصد الكفر به .

العارض الثاني : التأويل السائغ: والمراد به: وضع الدليل الشرعي في غير موضعه باجتهادٍ أو شبهةٍ تنشأ عن عدم فهم دلالة النص, أو فهمَهُ فهماً خاطئاً ظنهُ حقاً, أو ظنَّ غير الدليل دليلاً ؛ فيُقدم المكلف على الفعل الكفري وهو لا يراه كفراً والتأويل: هو أن يرتكب المسلم أمرًا كفريًا معتقدًا مشروعيته أو إباحته له لدليل يرى صحته أو لأمر يراه عذرًا له في ذلك وهو مخطئ في ذلك كله.

فإذا اعتقد المسلم أو فعل أو قال أمرًا مخرجًا من الملة، وكان عنده شبهة تأويل في ذلك، وهو ممن يمكن وجود هذه الشبهة لديه، وكانت في مسألة يُحتملُ التأويل فيها، فإنه يُعذر بذلك، وحكى بعض العلماء إجماع أهل السنة على هذا المانع؛ والتأويل المانع: هو التأويل السائغ, وهو الذي له مُسوِّغٌ في الشرع أو في اللغة ؛ **قال ابن حجر:** (قال العلماء كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم إذا كان تأويله سائغًا في لسان العرب وكان له وجه في العلم)([2])، **مثاله:** تأويل المتكلمين لليد بالقدرة فنقول عنه اعتقادٌ فاسدٌ ولكن صاحبه لا يكفر لوجود مانع التأويل

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :(إن المتأول الذي قصد متابعة الرسول -ﷺ- لا يُكفَّر، بل ولا يُفسَّق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد فكثير

---

1 (الفتاوى: (3/229، 231)

2 فتح الباري (12/ 304).



من الناس كفّر المخطئين فيها، وهذا القول لا يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع)([1]) ، واستدل أهل العلم على هذا المانع بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية أنّ الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكفروا قدامة بن مظعون - رضي الله عنه - لما شرب الخمر معتقدًا أنها تحل له ولأمثاله، متأولًا قوله تعالى : ﴿ ليسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ ﴾ [المائدة: 93] فذكر أن الصحابة لم يكفروا قدامة ومن عمل مثل عمله بالاستحلال ابتداءً؛ لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق ...)([2])

• **قال ابن عثيمين**: (ومن الموانع أيضًا أن يكون له شبهة تأويل في المكفر، بحيث يظن أنه على حق، لأن هذا لم يتعمد الإثم والمخالفة، فيكون داخلًا في قوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: 5]. ولأن هذا غاية جهده، فيكون داخلًا في قوله تعالى ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: 286]})([3])

العارض الثالث : الجهل: ويكون مانعاً إذا كان من الجهل الذي لا يتمكن المكلف من دفعه أو إزالته مثل شخصٍ في مكان منقطع وليس لديه أي وسيلة للعلم وللتعلم ؛ فيُعتبر الجهل مانعاً لمن كان عنده أصل التوحيد لكن خفيت عليه بعض المسائل التي قد تخفى أو تُشكل على مثله .

قال الشيخ محمد بن الوهاب رحمه الله {وإذا كنا: لا نكفر من عبد الصنم، الذي على [قبر] عبدالقادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله؟! إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل { سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ } [سورة النور: 16] انتهى([4])

العارض الرابع: الإكراه الملجيء : وشروطه([5]) .

---

1 منهاج السنة (239/5):

2 رواه عبد الرزاق 240/9 وابن أبي شيبة 546/9 في مصنفيهما والبيهقي في سننه 16/8)

3 [انظر مجموع الفتاوى لابن عثيمين (جمع فهد السليمان :136/2].

4 (الدرر السنية (102/1-104).

5 **وهذه شروط الإكراه الملجيء (المعتبر شرعًا) :**

1- أنْ يكون المُكرِهُ قادراً على إيقاع ما يهدد به ، والمُكْرَهُ عاجزٌ عن الدفع ولو بالفرار.

2- أنْ يغلب على ظن المُكْرَهِ أنه إذا امتنع أُوقع به ما يُهدَّدُ به .

3- أنْ لا يظهر على المُكْرَهِ ما يدُل على تماديه, بأن يعمل أو يتكلم زيادة على ما يمكن أنْ يدفع به البلاء .

4- أنْ يُظهّر إسلامه متى ما زال عنه الإكراه .

5- أنْ يكون ما يُهدَّدُ به مما لا طاقة لا به، ويعبر عنه عند الأصوليين بـ(الإكراه الملجئ) كأن يُقطع منه عضوٌ .

6- أن يكون قلبه مطمئنًا بالإيمان، فإن الإكراه لا سبيل له على القلب وفي مثل الإكراه الملجيء الذي يعذر فيه صاحبه ولو نطق بالكفر ما وقع لعمار بن ياسر رضي الله عنه أنه لما عذبه المشركون وأكرهوه على أن ينطق بكلمة الكفر ويسبّ النبي ﷺ فلما أخبر النبي ﷺ بما فعل قال له ﷺ " إن عادوا فعد " أي : إن عادوا لتعذيبك وإكراهك على ذلك فعد واستجب لطلبهم ما دام قلبك مطمئناً بالإيمان وفيه نزل قول





فإذا قال المسلم أو فعل أمرًا مكفرًا مخرجًا من الملة وهو في ذلك مكرها على قتل أو ضرب يؤدي إلى إتلاف نفس أو نحوه فإنه يعذر بذلك ولا يكفر وإن كان قوله أو فعله مكفرًا.

ويدل على ذلك: قوله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل: 106]، وهذا مجمع عليه بين أهل العلم والمشهور في سبب نزول هذه الآية عند أهل التفسير، ما رواه أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال: " أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله، قال: (ما وراءك)؟ قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال: (كيف تجد قلبك) قال: مطمئنًا بالإيمان، قال: وإن عادوا فعد)([1]) ، قال أبو بكر الجصاص عن هذه الآية: " هذا أصل في جواز إظهار كلمة الكفر في حال الإكراه)([2])

وقال الحافظ ابن حجر: (واتفقوا على أنه (أي عمارًا) نزل فيه ﴿ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ ﴾([3])، وقال ابن العربي :(لما سمح الله تعالى في الكفر به، وهو أصل الشريعة ، عند الإكراه، ولم يؤاخذ به ، حمل العلماء عليه فروع الشريعة، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذه به)([4])

وحكم الأخذ به رخصة : كفعل عمار بن ياسر رضي الله عنه وقد سبق وأن ذكرنا القصة وشروط الإكراه الملجيء ؛ وعدم الأخذ به عزيمة: كفعل عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه) ([5])

ب- موانع في الفعل :

1- كون الفعل أو القول غير صريح في الدلالة على الكفر .

2- كون الدليل الشرعي الذي استُدِل به غير قطعي في دلالته على أن ذلك الفعل أو القول مكفراً

ج- موانع في الثبوت :

وذلك بأن لا يكون قد ثبت الكفر على فاعله أو قائله الثبوت الشرعي .

الله تعالى " إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ " الآية؛ فيجب التفريق بين النطق بكلمة الكفر أو فعله, ثم العودة إلى إظهار الإسلام، وبين الإقامة على الكفر والبقاء عليه.

1 رواه البيهقي والحاكم وصححه الألباني رحمه الله .

2 أحكام القرآن (192/3).

3 الإصابة (512/2):

4 أحكام القرآن(1180/3).

5 القصة رواها ابن الجوزي في كتابيه الثبات عند الممات (53/1),وفي المنتظم (320/4).



أسئلة على البحث:

1- ما أهمية مدارسة مسائل الإيمان والكفر؟
2- الإيمان عند أهل السنة (قول وعمل) اشرح هذا التعريف مبينا ما يلي:-
(أ) (قول القلب) معناه ، أدلته ، حكمه؟
(ب) (قول اللسان) معناه ، أدلته ، حكمه؟
(ت) (عمل القلب) أقسامه ، معناه ، أدلته ، حكمه؟
(ث) (عمل اللسان) معناه ، أدلته ، حكمه؟
(ج) (عمل الجوارح) أقسامه، معناه ، أدلته ، حكمه؟
(ح) ما أقوال الفرق المخالفة لأهل السنة في تعريف الإيمان؟
3- الإيمان عند أهل السنة (يزيد وينقص) اشرح ذلك في ضوء ما يلي:-
(أ) أدلة زيادته ونقصانه من القرآن والسنة وآثار السلف؟
(ب) كيف يزيد كما وكيفا؟
(ج) اكتب مختصرا مجملا في الفرق المخالفة لأهل السنة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه؟
4- الإيمان عند أهل السنة (يتفاضل فيه أهله) اشرح ذلك في ضوء ما يلي:-
(أ) الأدلة من القرآن وكلام العلماء على ذلك؟
(ب) بيان طبقات عصاة الموحدين في الآخرة؟
(ج) بين موقف الفرق المخالفة لأهل السنة في مسألة تفاضل أهل الإيمان؟
5- أذكر الأدلة على (دخول الأعمال في مسمى الإيمان)؟
6- مراتب الدين ثلاثة (الإسلام والإيمان والإحسان) في ضوء ذلك وضح ما يلي:-
(أ) العلاقة بين الإسلام والإيمان إذا اجتمعا مع ذكر الدليل؟
(ب) العلاقة بين الإسلام والإيمان إذا افترقا مع ذكر الدليل؟
(ت) تعريف الإسلام والإيمان عند الاجتماع والافتراق؟
7- اشرح: بم يثبت عقد الإسلام مع ذكر الأدلة على ذلك ؟ وبيان ما يترتب على عقد الإسلام؟
8- ما معنى الاستثناء في الإيمان؟ وما مختصر معتقد أهل السنة في ذلك؟ مع بيان أقوال الفرق المخالفة؟
9- ما معتقد أهل السنة في فاسق أهل القبلة؟ مع بيان أقوال المخالفين لأهل السنة؟
10- ما طريقة أهل السنة في الجمع بين نصوص الوعد والوعيد مع بيان أوجه الجمع ؟ وبيان طريقة المخالفين في ذلك؟
11- في ضوء هذه القاعدة (ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه ؛ فلابد من استيفاء شروط وانتفاء موانع) وضح ما يلي:-
(أ) ما هي الموانع المتعلقة بالفاعل(تفصيلا وتدليلا)؟
(ب) ما هي الموانع المتعلقة بالفعل(تفصيلا وتدليلا)؟؟
(ت) ما هي الموانع المتعلقة بالثبوت؟

وكتبه

محمود عبد العزيز حماد

الأحد 1435هـ/ 2015م

